

آراء الإمام سفيان الثوري
في علوم الحديث

مجلة كلية أصول الدين والدعوة بأسبوط

آراء الإمام سفيان الثوري

في علوم الحديث

"جمع ودراسة"

الباحث

أ.م.د / محمد عبد الظاهر محمد

أستاذ الحديث وعلومه المساعد

بكلية البنات الأزهرية، بالمنيا الجديدة

آراء الإمام سفيان الثوري في علوم الحديث - جمع ودراسة
أ.م.د / محمد عبد الظاهر محمد عبد المطلب
قسم الحديث وعلومه، كلية البنات الأزهرية بالمنيا الجديدة
جامعة الأزهر - جمهورية مصر العربية
البريد الإلكتروني: mohammadabdelmoteleb@azhar.edu.eg

ملخص البحث

تناول هذا البحث جمع آراء الإمام "سفيان الثوري" في علوم الحديث وتأصيلها ودراستها، وتكمن أهمية هذا البحث في أن منهج المتقدمين معروف بالتطبيق وقل لديهم التنظير خلافا للمتأخرين، ولهذا السبب صارت هناك ندرة نسبية في أقوال السلف التنظرية فيما يتعلق بعلوم الحديث فكان جمع هذه أقوال أمرا ضروريا لأن الاعتماد في تأصيل هذا العلم وتحديد معالمه - وتقعيد قواعده قامت على أقواله وأقوال غيره من المتقدمين .

وقد اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي في جمع أقوال الإمام من بطون الكتب الأصلية المعتمدة في هذا العلم ، ثم المنهج الوصفي التحليلي لعرض آراء الإمام " الثوري " في علوم الحديث، فأتناول المسألة- التي له فيها رأى- ثم أعرض رأيه فيها مقارنة برأيه الجمهور للوقوف على مدى الموافقة أو المخالفة ، ذاكرة توجيهات الأئمة لأرائه التي يظن أنها مخالفة .

وتوصلت من خلال هذه الدراسة إلى أن أقوال الإمام سفيان الثوري تتوافق مع مذهب الجمهور في معظم المسائل ، بل واعتماد الجمهور على أقواله في تنظير مسائلهم ، وتقعيد قواعدهم ، فكانت أقواله هي المرجع والفيصل عند الاختلاف .

الكلمات المفتاحية: آراء، سفيان الثوري، علوم الحديث،

Sofyan Al Thawry's opinions in Hadith Sciences

(Collecting and Study)

Mohamed Abd Alzاهر Mohamed Abd Almoteleb

The Noble Hadith and its Sciences, Azhar girls –New Minia City, Al
Azhar University, Arab Republic of Egypt.

Email: mohammadabdelmoteleb@azhar.edu.eg

Abstract

This research has handed the collection of Imam Sofyan Al Thawri In Hadith Sciences, their origins and their foundation. The importance of this research lies in the followers' method that is known بأسبوط through practicing whereas theoretical one was less than or unlike the formers' one. For this reason, there was a relative scarcity in the theoretical sayings of the formers concerning about Hadith Sciences. So, Collecting of these sayings was essential because relaying on this Science to be an origin one, determining its features and marinating its rules are based on his sayings and others of the followers. In this study, I have relayed on the inductive method in collecting the Imam's sayings through the original ideas of the books in the field of this science. Then, the descriptive and analyses method, in order to show The Imam (Al Thawri) In hadith opinions. So, I handed and took up the issue that shows his opinion. Then, I show this opinion comparing it with the majority one to know the agreement or disagreement. Through this showing, I mention the Imam's instructions for his opinions that he thinks they are contrary for his.

Through this Study, I have come up and understood that Al Imam Al Thawri's sayings are compatible with the public's ones in Most issues Rather than that the public relayed on his sayings in making their issues theoretical ones and making their rules as foundations. For this, his sayings were the reference and judgment at disagreement

keywords : opinions ,Sofyan Al Thawri, Hadith sciences.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونستهديه ، ونعوذ بالله
تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن
يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن
محمد عبده ورسوله

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾
الآية (١)

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا
وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ
كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ الآية (٢)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ الآية (٣) ، .أ.هـ (٤) .
ثم أما بعد:-

(١) - سورة آل عمران : الآية (١٠٢) .

(٢) - سورة النساء : الآية (١)

(٣) - سورة الأحزاب الآيتان (٧٠ ، ٧١)

(٤) - هذه تسمى خطبة الحاجة وقد حرص النبي - ﷺ - أن يستهل بها خطبه وكلامه .
أخرجها :- بهذا اللفظ الإمام النسائي في سننه الصغرى ، كتاب النكاح ، باب ما يستحب
من الكلام عند النكاح ٨٩/٦ ط دار الكتب العلمية . بيروت ، وأخرجها أبو داود في =

فإن علم السنة علم جليل القدر، عظيم الأثر، نهض بخدمته علماء
أجلاء، ورجال فضلاء من أفاض هذه الأمة، كانت لهم بمعرفته يد طولى،
حيث ذبوا الكذب عن حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم، ونفوا الخطأ
والغلط، وبينوا الصحيح من السقيم، والمقبول من المردود، وعانوا في
سبيل ذلك ما عانوا من نصب وعناء، وأجرهم على الله تعالى.

أسباب اختيار الموضوع:

كان من أسباب اختيار هذا الموضوع
أن هؤلاء الأئمة المتقدمين - والذى منهم الإمام " الثورى " - رحمه
الله تعالى - كان لهم في معرفة هذا الفن وتمييزه، قواعد عظيمة،

=سننه: كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح ٤٨٩/١، مطبعة البابي الحلبي القاهرة
لكنه قال " يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم
رقيباً } وقدم آية النساء على آية آل عمران ولعلها تصرف من النساخ والله أعلم،
وأخرجها الترمذي في سننه، كتاب النكاح. باب ما جاء في خطبة النكاح ٤٠٤/٣ ٤٠٥
برقم ١١٠٥، وقال الترمذي: حديث حسن. طبعة: مكتبة ومطبعة البابي الحلبي.
القاهرة ١٩٧٦م، وأخرجها أحمد في مسنده ١/ ٣٠٢، ٣٩٢، ٣٩٣، ٤٣٢، والطبراني
في الكبير ١٠/ ١٤٦، والحاكم في المستدرک ٢/ ١٨٢، والبيهقي في السنن الكبرى
٧/ ١٤٦، وأبو يعلى الموصلى في مسنده ٩/ ١٦٨، جميعهم من حديث ابن مسعود
وألفاظهم متقاربة ووردت هذه الخطبة المباركة عن خمسة أخرى من الصحابة وهم:
أبوموسى الأشعري وعبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله ونبيط بن شريط، والسيدة
وعائشة رضي الله عنهم.

ومسالك دقيقة ، مبنية على سعة الحفظ وقوة الاطلاع ، والمعرفة الدقيقة بأحوال الرواة والمرويات .

كما كان لهم - منهاج واضحاً مبنياً على النظر الدقيق والتفتيش العميق في أحوال الرواة ، والمقارنة بين المرويات ، لتمييز الخطأ من الصواب.

وكان هذا المنهج واضحاً تمام الوضوح لمن يطالع كلامهم ، ويتأمل في أحكامهم ، وكتبهم بين أيدينا وهي شاهدة وناطقة بذلك ، وقد تميز منهج هؤلاء بالتطبيق وقل لديهم التنظير ، خلافاً للمتأخرين ولهذا السبب صارت هناك ندرة نسبية في أقوال السلف التنظرية فيما يتعلق بعلوم الحديث فلهذا أردت أن أجمع أقوال الإمام " سفيان الثوري " في علوم الحديث - وخاصة أن أقواله سبقت مراحل التصنيف - وكان عليها الاعتماد في تأصيل هذا العلم ، وتحديد معالمه - وتقعيد قواعده ، فحاولت الوقوف على أهم الموضوعات التي كان له أبرز الأثر في معالجتها لتكون طريقاً ودليلاً لمن يكتب بعد في علوم الحديث من طلاب العلم وخاصة لمن أرد التقعيد والتأصيل لمسائله .

الدراسات السابقة:

١- أقوال الإمام " سفيان الثوري " في الرجال " دراسة ونقد - أطروحة علمية لنيل درجة التخصص الماجستير وفي الحديث وعلومه - للباحث يوسف غانم عبد الله زغرب . بجامعة الإسلامية - بغزة - فلسطين - ١٤٣٨ هـ ٢٠١٧ م . وكما هو واضح من العنوان أن الأطروحة تناولت جمع أقوال

الإمام " الثوري " الخاصة بالرجال " وأهم الألفاظ التي تتعلق بعلم الجرح والتعديل فقط .

٢- الإمام " سفيان الثوري " أمير المؤمنين في الحديث - للكاتب: عبد الغنى الدقر- طبع بمطبعة دار القلم - دمشق - ١٤١٥ - ١٩٩٤/هـ .
والكتاب كما هو واضح من عنوانه تناول حياة الإمام سفيان الثوري فعرف به وبشيوخه ، وتلاميذه ، وعصره ، وثناء العلماء عليه ، وزهده ، وعبادته ، وعقيدته ، وفقهه واجتهاده ، وعلاقته بالخلفاء الخ ، لكن لم يتعرض لا من قريب ولا من بعيد لأقواله في علوم الحديث .

منهج البحث وطبيعة العمل فيه:

١- اعتمدت المنهج الاستقرائي في جمع المادة العلمية لموضوع البحث، فحاولت قدر الوسع والطاقة جمع كل وما وقفت عليه من كلام الإمام "الثوري " في علوم الحديث ، معتمدا على عدة مراجع أصيلة منها على سبيل المثال:

- الْمُحَدَّثُ الْقَاصِلُ بَيْنَ الرَّوِيِّ وَالْوَاعِي " لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن ابن خلاد الرَّامَهُزْمِيّ الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ) .
- وكتاب " الكفاية في علم الرواية " لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت ابن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ).
- و" معرفة علوم الحديث " لأبي عبد الله الحاكم : محمد بن عبد الله بن محمد ابن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ).

- و " ومعرفة أنواع علوم الحديث ، والذي يعرف " بمقدمة ابن الصلاح " لأبي عمرو: عثمان بن عبد الرحمن، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) .

- و " فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي " : لأبي الخير: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) وغيره من كتب علوم الحديث .

٢- ثم اعتمدت المنهج الوصفي التحليلي لعرض آراء الإمام " الثوري " في علوم الحديث ، فأتناول المسألة- التي له فيها رأى- ثم أعرض رأيه فيها مقارنا رأيه برأى الجمهور للوقوف على مدى الموافقة أو المخالفة ، ذاكرنا توجيهات الأئمة لآرائه التي يظن أنها مخالفة .

٣- رتبت ما وقفت عليه من آراء للإمام " الثوري " حسب مباحث علوم الحديث .

٤- وثقت النصوص، وخرجت الأحاديث ، وترجمت للأعلام تراجم موجزه .

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في مقدمة ، وفصلين ، وخاتمة .
أما المقدمة: فضمنتها أسباب اختيار الموضوع ، وأهميته ، أهم الدراسات السابقة ، منهجى فى البحث وطبيعة العمل فيه ، وخطة البحث .

أما الفصل الأول : فجاء بعنوان " الإمام سفيان الثوري ومكانته العلمية .

واشتمل هذا الفصل على مبحثين:-

المبحث الأول: ترجمته.

المبحث الثاني : مكانته العلمية .

الفصل الثاني: " آراء الإمام سفيان الثوري في علوم الحديث "، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: آراؤه في مسائل مصطلح الحديث، وفيه عدة مطالب:

المطلب الأول: رأيه في الاحتجاج بالحديث المرسل .

المطلب الثاني: رأيه في التدليس .

المبحث الثاني: آراؤه في مسائل رواية الحديث_ وفيه عدة مطالب:

المطلب الأول: رأيه في السن الذي يستحب فيه سماع الحديث.

المطلب الثاني: رأيه في المفاضلة بين السماع والقراءة .

المطلب الثالث: رأيه فيمن لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأ.

المطلب الرابع: رأيه في حكم الإجازة .

المطلب الخامس: رأيه فيما إذا روى المُحَدِّث حَدِيثًا بِإِسْنَادٍ ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِإِسْنَادٍ

آخَرَ وحذف متنه وأحاله على المتن الأول وقال في نهاية الإسنادِ "مِثْلُهُ"،

أو " نحوه " يَعْنِي مِثْلَ الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ، فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يُرْوَى عَنْهُ الْحَدِيثُ

النَّانِي مُفْرَدًا ، وَيُسَاقُ فِيهِ لَفْظُ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ أَمْ لَا؟ .

المطلب السادس: رأيه في الرواية بالمعنى .

المطلب السابع: رأيه في اختصار الحديث عند الرواية .

المبحث الثالث: آراؤه في مسائل " الجرح والتعديل " وفيه عدة مطالب:

المطلب الأول: تشدده في الجرح .

المطلب الثاني: رأيه في العمل بالحديث الضعيف .

- المطلب الثالث: رأيه في رواية أهل البدع والأهواء .
المطلب الرابع: رأيه فيمن كثر الغلط في حديثه .
المطلب الخامس: رأيه في حكم الرواية عن الضعفاء والمتروكين وكتابة حديثهم .
الخاتمة: تضمنتها خلاصة البحث، وأهم نتائجه، ثم ذيلت البحث بفارس علمية لخدمة الموضوع .



الفصل الأول

الإمام

سفيان الثوري

ومكانته العلمية

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول:

ترجمته.

المبحث الثاني:

مكانته العلمية.

المبحث الأول

ترجمته

(١)

اسمه ، ونسبه ، وكنيته ، ولقبه

شيخ الإسلام، وإمام الحفاظ، المحدث ، والمفسر ، والفقيه ، الزاهد سيد العلماء العاملين في زمانه:

سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ رَافِعِ الثَّوْرِيِّ الكُوفِيِّ ،
ينتهي نسبه إلى إلياس ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. أ. هـ. (٢).
والثوري: بِفَتْحِ الثَّاءِ الْمُتَمَلِّئَةِ وَفِي آخِرِهَا الرَّاءِ - هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى بَطْنِ

(١) - بعض المصادر التي ترجمة له منها : سير أعلام النبلاء - للذهبي - ٢٢٩/٧ وما بعدها ، طبقات ابن سعد ٣٧١/٦ ، التاريخ الكبير - للإمام البخاري - ٩٢/٤ ، الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم - ٥٥/١ وما بعدها تاريخ الثقات - للعجلي - ص ١٩٠ ، الثقات - لابن حبان - ٤٠١/٦ ، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار - لابن حبان أيضا - ص ٢٦٨ ، تهذيب الأسماء واللغات - للنووي - ١٤٥/١١ وما بعدها ، تاريخ بغداد - للخطيب - ١٥٣/٩ وما بعدها ، تذكرة الحفاظ - للذهبي - ١٥١/١ وما بعدها ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال - للمزني - ١١١/١٥٤ وما بعدها ، تهذيب التهذيب - لابن حجر - ١١١/٤ وما بعدها ، طبقات المفسرين - للداوودي - ١٩٣/١ وما بعدها ، الأعلام - للزركلي - ١٠٤/٣ ، معجم المؤلفين - رضا عمر كحالة - ٢٣٤/٤.

(٢) - كذا نسبه الذهبي ، وابن أبي الدنيا ، والهيثم بن عدي ، وابن سعد ، وابن حبان وغيرهم كما في (سير أعلام النبلاء ٢٣٠/٧)

من بني تميم أ.هـ^(١) وهو جده: ثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة بن إلياس ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

والكوفي: بِضَمِّ أَوْلَهَا وَسُكُونِ الْوَاوِ وَفِي آخِرِهَا فَاءٌ هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى الْكُوفَةِ وَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ بِالْعِرَاقِ خَرَجَ مِنْهَا مَنْ لَا يُحْصَى مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي كُلِّ فَنٍ قَدِيمًا وَحَدِيثًا. أ.هـ^(٢)

كنيته: أجمعت المصادر التي ترجمت للإمام " سفيان الثوري " أنه يكنى بأبي عبد الله .

لقبه: لقب الإمام " سفيان الثوري " بأمير المؤمنين " وهو يعد من أعلى ألقاب المحدثين ولا يلقب به إلا الأفاضل النوار من الأئمة ، الذين هم أئمة هذا الشأن والمرجع إليهم فيه ، لقبه به: شعبة بن الحجاج، وسفيان بن عيينة ، وأبو عاصم النبيل ، ويحيى بن معين ، وغيرهم .

مولده ، ونشأته:

ولد الإمام سفيان الثوري سنة سبع وتسعين من الهجرة المباركة في خلافة سليمان بن عبد الملك ، بخرسان حيث كان أبوه مشاركًا في الحملات التي كانت ترسل إلى هناك.

(١) - اللباب في تهذيب الأنساب - لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير - ٢٤٤/١ ، طبعة : دار صادر - بيروت.

(٢) - اللباب في تهذيب الأنساب - ابن الأثير - ١١٩/٣ .

نشأ الإمام "الثوري" منذ صغره نشأة علمية إيمانية ، حيث طلب العلم وجالس العلماء وهو حدث صغير ، باعته والده المحدث الصادق: سعيد ابن مسروق الثوري، وكان والده من أصحاب الشعبي، وخيثمة بن عبد الرحمن، ومن ثقات الكوفيين، وعداده في صغار التابعين. روى له: أصحاب الكتب في دواوينهم.

وحدث عنه: أولاده: سفيان الإمام، وعمر، ومبارك، كما حدث عنه: شعبة بن الحجاج، وزائدة، وأبو الأحوص، وأبو عوانة، وعمر بن عبيد الطنافسي، وآخرون. ومات: سنة ست وعشرين ومائة.

فكان لوالده - رحمه الله تعالى - الأثر البالغ في تكوين شخصية العلمية والثقافية والأخلاقية ، ورغم أن الكوفة آنذاك كانت قبلة العلماء إلا أنه كان دائما متطلعا لتنوع منابع المعرفة فرحل إلى بغداد والبصرة ومكة ، والمدينة ، وبيت المقدس ، وخرسان وغيرها فكثر شيوخه .

حتى قال الخطيب البغدادي: حدثنا أبو الفرج الحسين بن عليّ الطنجيري، أنا عمر بن أحمد الواعظ، قال: قرأت في أصل كتاب جدي أحمد ابن محمد بن شاهين نا أحمد بن محمد بن رشدين قال: سمعت أحمد ابن صالح يقول: «أدرك سفيان الثوري مائةً وشبيهاً بثلاثين من التابعين وأخصينا له شبيهاً بستمائة شيخ، وروى عن الثوري أكثر من عشرين

ألفاً. أ. هـ. (١)

أشهر شيوخه:

فقد روى عن: أبيه ، وأبي إسحاق السبيعي ، وعبد الملك بن عمير ،
وسلمة بن دينار ، والأعمش ، وحماد بن أبي سليمان ، وعبد الله بن دينار ،
وعمر بن دينار ، وأبي الزبير ، وموسى بن عقبة ، وهشام بن عروة ،
ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وشعبة بن الحجاج - وهو من أقرانه - وخلق .

أشهر تلاميذه:

وعنه أخذ: الأوزاعي ، وإبراهيم بن سعد ، وأبو إسحاق الفراءي ، وأحمد
ابن يونس اليربوعي، وابن عليّة ، وسفيان بن عيينة ، وشعبة بن الحجاج
- وهو من شيوخه أيضاً - ، وأبو داود الطيالسي، وعبدالله بن المبارك ،
وعبد الرحمن بن مهدي، وعلي بن الجعد ، وعبد الله بن نمير، ويحيى ابن
سعيد القطان، وخلق .

وفاته:

كانت وفاة الإمام " الثوري " - رحمه الله تعالى - في شهر شعبان في
أول سنة إحدى وستين ومائة من الهجرة المباركة . في البصرة، وهو
متخفٍ^(٢) في دار بشر بن منصور السلمي . فأخرجت جنازته على أهل

(١) - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع - للخطيب البغدادي - ٢٢١/٢ من طبعة :
مكتبة المعارف بالرياض

(٢) - وجاء في سبب تخفيه ما ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٧ / ٢٦٢) قال :
استخلف المهدي، بعث إلى سفيان، فلما دخل عليه، خلع خاتمه، فرمى به إليه، وقال: =

البصرة فجأة، ورغم ذلك فقد شهدها جمع كبير من الناس وصلى عليه عبدالرحمن بن عبد الملك بن أاجر بحسب وصية الثوري .لم يُعقَّب سفيان الثوري ولدًا حيث كان له ابن، مات قبله، فجعل كل شيء له لأخته وولدها، ولم يورث أخاه المبارك شيئًا. وبعد أن فاضت روحه الطيبة إلى خالقها رآه أصحابه على أحسن حال.

قال ابن القيم رحمه الله: قَالَ قَبِيصَةَ بن عَقْبَةَ رَأَيْتَ سُفْيَانَ الثَّوْرِي فِي الْمَنَامِ بَعْدَ مَوْتِهِ فَقُلْتَ مَا فَعَلَ اللهُ بِكَ فَقَالَ:

نظرت إلى ربي عيانًا فقال لي ... هنيئًا رضايا عنك يا ابن سعيد
فقد كنت قواما إذا الليل قد دجا ... بعبرة محزون وقلب عميد
فدونك فاخترأي قصر تريده ... وزرني فإنى منك غير بعيد

=يا أبا عبد الله! هذا خاتمي، فاعمل في هذه الأمة بالكتاب والسنة. فأخذ الخاتم بيده، وقال: تأذن في الكلام يا أمير المؤمنين!
قلت لعطاء: قال له: يا أمير المؤمنين؟
قال: نعم.

قال: أتكلم على أني آمن؟
قال: نعم.

قال: لا تبعث إلي حتى آتيك، ولا تعطني حتى أسألك.
قال: فغضب، وهم به، فقال له كاتبه: أليس قد آمنت؟
قال: بلى.

فلما خرج، حف به أصحابه، فقالوا: ما منعك وقد أمرك أن تعمل في الأمة بالكتاب والسنة. فاستصغر عقولهم، وخرج هاربا إلى البصرة. وزال متخفيا حتى مات .أ.هـ . بتصرف .

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَأَيْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ بَعْدَ مَوْتِهِ يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ
مِنْ نَخْلَةٍ إِلَى شَجَرَةٍ وَمِنْ شَجَرَةٍ إِلَى نَخْلَةٍ وَهُوَ يَقُولُ لِمِثْلِ هَذَا فليعمل
الْعَامِلُونَ فَقِيلَ لَهُ بِمَا أَدْخَلْتَ الْجَنَّةَ قَالَ بِالْوَرَعِ بِالْوَرَعِ . أ.هـ. (١)

تراثه:

صنف الإمام الثوري مصنفات كثيرة في الحديث ، والفقه ، والتفسير ،
وغيرها من العلوم والفنون إلا أن كتب التراجم لم تذكر له إلا البعض اليسير
من مصنفاته، ويرجع ذلك - والله أعلم - إلى أن الإمام سفيان الثوري
- رحمه الله تعالى - أوصى بدفن كتبه كما ذكر الذهبي في ترجمته " أن
الثوري أوصى أن تدفن كتبه، وكان ندم على أشياء كتبها عن قوم.. أ.هـ. (٢)

قال ابن أبي حاتم: ثنا أبو سعيد الأشج نا أبو عبد الرحمن الحارثي قال:
خاف سفيان شيئاً فطرح كتبه، فلما آمن أرسل إلى والي يزيد ابن ثوير
المرهبي ، فقال: أخرجوا الكتب فدخلنا البئر فجعلنا نخرجها فأقول يا أبا
عبدالله (وفي الركاز الخمس) وهو يضحك فأخرجنا تسع قمطرات كل واحد إلى
هنا، وأشار إلى أسفل نَنْدُوتِهِ- أي لحم صدره - أ.هـ. (٣)، واليك
بعض هذه المصنفات:

(١) - الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة - تأليف:
محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية - ص ٢٧ طبعة: دار
الكتب العلمية - بيروت.

(٢) - سير أعلام النبلاء - للذهبي - ٢٦١/٧

(٣) - الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم - ١١٥/١

- ١- الجامع الكبير في الحديث (١)
- ٢- الجامع الصغير في الحديث أيضا (٢)
- ٣- " الفرائض " - برواية محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي عن شيوخه عنه ، طبعته: دار العاصمة - الرياض ، صدرت الطبعة الأولى منه سنة ١٤١٠ هـ ، بتخريج: أبي عبد الله عبد العزيز بن عبد الله الهليل - وإشراف: أبو عبد الله محمود بن محمد الحداد.
- ٤- " من حديث الإمام سفيان بن سعيد الثوري " من رواية : السري بن يحيى عن شيوخه عن الثوري ، ورواية: محمد بن يوسف الفريابي عن الثوري، الكتاب نشرته : دار البشائر الإسلامية ، بتحقيق: عامر حسن صبري ، صدرت الطبعة الأولى منه سنة ٢٠٠٤م - يبدو والله أعلم أنه جزء من كتابه " الجامع الكبير ، أو الجامع الصغير .
- ٥- كتاب التفسير الذي رواه عنه أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي (٣)
- ٦- رسالة إلى عباد بن عباد الأرسوفى الزاهد (٤)، ولم أقف على مضمونها.



- (١) - الأعلام - تأليف : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي - ١٠٤/٣ ، ١٠٥ طبعة دار العلم للملايين ، معجم المؤلفين - عمر رضا كحالة - ٢٣٤/٤ - طبعة : مكتبة المثني بيروت .
- (٢) - الأعلام للزركلي ١٠٤/٣ ، ١٠٥ ، معجم المؤلفين - عمر رضا كحالة - ٢٣٤/٤ .
- (٣) - ذكره الداودي في كتابه " طبقات المفسرين " ١٩٣/١
- (٤) - الفهرست لابن النديم - ٢٧٧ من طبعة : دار المعرفة بيروت .

مكانته العلمية

المبحث الثاني

تبوأ الإمام " الثوري - رحمه الله تعالى- مكانة مرموقة بين العلماء ، ومنزلة عالية بين شيوخه وتلاميذه وأقرانه ، فكان المرجع والفيصل عند الاختلاف ، ويمكن إيجاز مكانته العلمية في النقاط الآتية:

١- حفظه وإتقانه وتثبته وعدالته:

بلغ الإمام سفيان الثوري - رحمه الله تعالى - من الحفظ والإتقان مبلغاً صار يضرب به المثل حتى قال عن نفسه " ما استودعت قلبي شيئاً فخانني"^(١).

ولذا طفحت كتب التراجم بالثناء العاطر عليه والتعجب من حفظه وإتقانه.

- فقال يحيى بن سعيد القطان: ما رأيت أحداً أحفظ من سفيان الثوري، قيل له - ثم من؟ قال ثم شعبة، قيل ثم من؟ قال ثم هشيم. أ.هـ^(٢).
- وقال عبد الرحمن بن مهدي: قدمت على سفيان بن عيينة فجعل يسألني عن المحدثين فقال: ما بالعراق أحد يحفظ الحديث إلا سفيان الثوري. أ.هـ^(٣).

(١) - وفيات الأعيان - لابن خلكان - ٣٨٧/٣

(٢) - الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم - ٦٣/١

(٣) - المصدر السابق

- وقال ابن أبي حاتم: حدثنا عبد الرحمن نا محمد بن يحيى أنا يوسف ابن موسى التُّسْتَرِيُّ قال سمعت أبا داود يقول سمعت شعبة يقول: إذا خالفني سفيان في حديث فالحديث حديثه. أ.هـ (١).
- وسئل أبو زرعة من أحفظ أصحاب أبي إسحاق؟ فقال أحفظ الناس عن أبي إسحاق سفيان وشعبة وإسرائيل.
- قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول سفيان فقيه حافظ زاهد إمام أهل العراق وأتقن أصحاب أبي إسحاق ، وهو أحفظ من شعبة وإذا اختلف الثوري وشعبة فالثوري . أ.هـ (٢).
- وقيل لابن المبارك: رأيت مثل سفيان الثوري؟ فقال: وهل رأى هو مثل نفسه؟ أ.هـ (٣)
- وقال ابن المبارك أيضا : كتبت عن ألف ومائة شيخ ما كتبت عن أفضل من سفيان فقال له رجل يا أبا عبد الله رأيت سعيد بن جبير وغيره يقول هذا؟ قال هو ما أقول ما رأيت أفضل من سفيان. أ.هـ (٤)
- وقال ابن مهدي. كان وهب يقدم سفيان في الحفظ على مالك. أ.هـ (٥)

(١) - المصدر السابق

(٢) - المصدر السابق

(٣) - سير أعلام النبلاء - للذهبي - ٢٥٥/٧

(٤) - تهذيب التهذيب - لابن حجر- ١١٣/٤

(٥) المرجع السابق

- وقال ابن عرعة: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سفيان أثبت من شعبة، وأعلم بالرجال. أ.هـ (١)
- قال أبو عبيدة الآجري: سمعت أبا داود يقول ليس يختلف سفيان وشعبة في شيء، إلا يظفر به سفيان، خالفه في أكثر من خمسين حديثاً، القول فيها قول سفيان . أ.هـ (٢)
- وعن يحيى بن معين، قال: ما خالف أحد سفيان في شيء، إلا كان القول قول سفيان . أ.هـ (٣)

٢- تعظيم العلماء لسفيان الثوري ونزولهم عند قوله وفتواه:

- كما تقدم أن الامام " سفيان الثوري -رحمه الله تعالى - تبوأ مكانة سامية عند علماء أهله وزمانه فكان المرجع لهم عند الاختلاف ، يأخذون بقوله ، وينزلون على رأيه ، ويقدمونه على غيره .
- قال: علي بن سهل العطار قال سمعت أبا زنبور قال: رأيت سفيان الثوري بالري في سكة الزبير بن عدي" والذبير على القضاء والذبير يستفتى الثوري في قضايا ترد عليه ويفتيه الثوري ويقضى به .
 - قال عبد الرحمن نا علي بن شهاب الرازي نا عبد الرحمن بن الحكم بن بشير عن عبد العزيز ختن عثمان بن زائدة ، عن أبي بدل - قال

(١) - سير أعلام النبلاء - للذهبي - ٢٢٩/٧

(٢) - المرجع السابق

(٣) - المرجع السابق

- عبدالرحمن: وكان فاضلاً، وكان اسمه عمر بن أبي زُبُور - قال: رأيت الزبير بن عدي يسأل سفيان عما يحتاج إليه في أمر الحكم. أ.هـ (١)
- وكان عاصم بن أبي النجود يجئ إلى سفيان يستفتيه ويقول: يا سفيان أتيتنا صغيراً وأتيناك كبيراً. أ.هـ (٢)
 - وقال: سفيان بن عيينة: ما رأيت رجلاً أعلم بالحلال والحرام من سفيان الثوري. أ.هـ (٣)
 - وقال ابن أبي ذئب: ما رأيت أحداً من أهل العراق يشبه ثوريكم هذا. أ.هـ (٤)
 - وقال: عبد الله بن المبارك: لا نعلم على وجه الأرض أعلم من سفيان. وقال علي بن المديني: سألت يحيى - يعني ابن سعيد - فقلت: أيما أحب إليك: رأي مالك أو رأي سفيان؟ فقال: سفيان، لا نشك في هذا، ثم قال يحيى: وسفيان فوق مالك في كل شيء. أ.هـ (٥)
 - وجاء عن شعيب بن حرب، قال: إني لأحسب أنه يجاء غداً بسفيان حجة من الله على خلقه، يقول لهم: لم تدركوا نبيكم، قد رأيتم سفيان. أ.هـ (٦)

(١) - الجرح والتعديل - لآين أبي حاتم - ٨٣/١

(٢) - المرجع السابق ٨٤/١

(٣) - طبقات الفقهاء - لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي - ص ٨٤ - طبعة: دار الرائد العربي، بيروت

(٤) - طبقات الفقهاء - للشيرازي - ص ٨٤.

(٥) - طبقات الفقهاء - للشيرازي - ص ٨٤.

(٦) - سير أعلام النبلاء - للذهبي - ٢٢٩/٧

- وثبت عن الإمام أحمد بن حنبل، قال: أتدري من الإمام؟ الإمام سفيان الثوري، لا يتقدمه أحد في قلبي. أ.هـ (١)
- ولذا انكب أئمة الحديث وجهابذته في نقل رواياته والاحتجاج بها حيث ضمت كتب السنة الستة ومسند الإمام أحمد المئات من الأحاديث التي رواها سفيان الثوري، فله في صحيح البخاري قرابة ثلاثمائة وخمسة وتسعين حديثاً ، وفي صحيح مسلم قرابة أربعمائة وثلاثة عشر حديثاً ، وفي سنن أبي داود ما يقرب من مئتين وستة وأربعين حديثاً ، وفي سنن الترمذي ما يقرب من مئتين وثمان وأربعين حديثاً، وفي سنن النسائي حوالي ثلاثمائة وخمسة عشر حديثاً، وفي سنن ابن ماجه ما يقرب من ثلاثمائة وستين حديثاً، أما مسند الإمام أحمد ففيه ما يقرب من ألف وستمائة وسبعة وثلاثين حديثاً.



(١) - سير أعلام النبلاء - للذهبي - ٢٤٠/٧

الفصل الثاني

آراء الإمام

سفيان الثوري

في علوم الحديث

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: آراؤه في
مسائل مصطلح الحديث.

المبحث الثاني: آراؤه في
مسائل رواية الحديث.

المبحث الثالث: آراؤه في
مسائل الجرح والتعديل.

آراؤه في مسائل مصطلح الحديث

المبحث الأول

المطلب الأول: رأيه في الاحتجاج بالحديث المرسل

كان الإمام " سفيان الثوري " - رحمه الله تعالى - ممن يرى جواز العمل بالحديث المرسل والاحتجاج به كغيره من الفقهاء والأصوليين .
قال أبو داود في رسالته " وأما المراسيل فقد كان يَحْتَجُّ بِهَا الْعُلَمَاءُ فِيمَا مَضَى مِثْلَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ حَتَّى جَاءَ الشَّافِعِيُّ فَتَكَلَّمَ فِيهَا وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أ.هـ (١) .
قلت: ومما يعضد قول أبي داود أن الطريقة الغالبة على أهل طبقة "سفيان الثوري" من الكوفيين من أهل الرأي أنهم يأخذون بالمرسل إذا كان مشهورا بالكوفة وعليه العمل عندهم.

وهذا تراه جلياً في الآثار لأبي يوسف وابن الحسن ، وفقه الثوري قريب من فقه أبي حنيفة وهو وإن كان قد أخذ عن الكوفيين وغيرهم إلا أن ميله لقولهم أكثر .

(١) - رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه - (ص ٢٤) من طبعة: دار العربية - بيروت

قال ابن رجب: وقد استدل كثير من الفقهاء بالمرسل وهو الذي ذكره أصحابنا أنه الصحيح عن الإمام أحمد ، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه ، وأصحاب مالك ، وحكى الاحتجاج بالمرسل عن أهل الكوفة وعن أهل العراق جملة ، وحكاها الحاكم عن إبراهيم النخعي وحماد بن أبي سليمان ، وأبي حنيفة .أ.هـ^(١)

كما أن كثرة موافقة الثوري لأهل الرأي في فقههم يدل على تشابهه في مقدماتهم التي يبنون عليها الأحكام ، وهم من طريقتهم الاحتجاج بالمرسل فيكون هو مثلهم فيه . والله أعلم .



(١) - شرح علل الترمذى - لابن رجب الحنبلى - ١/١٩٣ من طبعة مكتبة الرشد - الرياض .

المطلب الثاني: رأيه في في التديس

كان الإمام الثوري أمير المؤمنين في الحديث في عصره ، وكان دائم الحث على طلب علم الحديث والعناية به سندا ومتنا ، محذراً ممن يكذب على رسول الله عليه الصلاة والسلام. ويرى أن الإسناد سلاح المؤمن ، فقال: الاسناد سلاح المؤمن، فمن لم يكن له سلاح، فبأي شئ يقاتل. أ.هـ (١) .
وبلغ في التثبت مبلغا يضرب به المثل حتى قال يحيى بن سعيد: سفيان أثبت من شعبة، وأعلم بالرجال . أ.هـ (٢)

وقال ابن راهويه: سمعت عبدالرحمن بن مهدي ذكر سفيان، وشعبة، ومالكا، وابن المبارك، فقال: أعلمهم بالعلم سفيان ، وكان إذا خالف الثوري شعبة قال شعبة: قدموا الثوري، فكان يقدم الثوري على نفسه . أ.هـ (٣)
غير أنه كان يرى تديس التسوية - لكنه كان يسيرا - قاصدا تجويد

الإسناد وتحسينه .

وتديس التسوية: هو أن يروي حديثا عن شيخ ثقة غير مدلس، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة، فيأتي المدلس الذي سمع من الثقة الأول غير

(١) - سير أعلام النبلاء - للذهبي - ٧ / ٢٧٣

(٢) - المرجع السابق .

(٣) - المرجع السابق .

المدلس فيسقط الضعيف الذي في السند، ويجعل الحديث عن شيخه الثقة الثاني بلفظ محتمل، فيستوي الإسناد كله ثقات. (١)

قال العلائي في كتابه التحصيل في المراسيل: "ولا ريب في تضعيف من أكثر من هذا النوع، وقد وقع فيه جماعة من الأئمة الكبار ولكن يسيرا كالأعمش والثوري". (٢)

وقال السيوطي في التدريب: "وهذا النوع من التدليس يسميه القدماء تجويدا، فيقولون: "جوده فلان" أي ذكر من فيه الأجواد وحذف غيرهم" (٣)
ولذلك كان " الثوري " يروي الحديث عن عمرو بن دينار، فيقولون: سمعته من عمرو؟ فيقول: اتركه على ما هو عليه، فيقولون: نردده عليك يا ابن عيينة أسمعته من عمرو؟ فيقول: جودته فاتركوه، فيقولون: لا، سمعته من عمرو؟ فيقول: لا، ما سمعته من عمرو.

(١) - أنظر تعريف تدليس التسوية في 'فتح المغيث - للسخاوي - ١/١٨٢، الكفاية في علم الرواية - للخطيب - ص ٣٦٤ ، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث - لأحمد شاكر - ط صبيح بلوغ الآمال من مصطلح الحديث والرجال - الاستاذ الدكتور : محمد محمود أحمد بكار ص ٢٧٠ ط دار السلام

(٢) - جامع التحصيل في أحكام المراسيل - المؤلف: صلاح الدين أبو سعيد خليل ابن كيكليدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ) ص ١٠٢ - ط- عالم الكتب - بيروت.

(٣) - تدريب الرواي شرح تقريب النوى - للسيوطي ١/٢٢٦ ط - مكتبة الرياض الحديثة .

والثوري - رحمه الله تعالى - ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين وهم من احتمل الأئمة تدليسهم وخرّجوا لهم في الصحيح وإن لم يصرحوا بالسماع، وذلك: لإمامتهم. وقلة تدليسهم في جنب ما روى، وأنهم لا يدلسون إلا عن ثقات .

حتى قال البخاري: ما أقل تدليسه. كما حكاه ابن حجر عنه (١)
وقد ذكر ابن حجر في هذه الطبقة ثلاثة وثلاثين نفسا ممن كانوا يروا تدليس التسوية مع إمامتهم بقصد التحسين والتجويد .
إضافة إلى أنه ما دلس عن ضعيف قط كما قال الذهبي - رحمه الله -
" كان سفيان بن عيينة مدلسا، لكن ما عرف له تدليس عن ضعيف . أ.هـ (٢)
فتدليسه محمول على السماع والله أعلم .



- (١) - تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس - للحافظ ابن حجر - ص ٣٢ -
ط مكتبة المنار - عمان .
(٢) - سير أعلام النبلاء - للذهبي - ٧ / ٢٤٢

أراؤه في مسائل رواية الحديث

المبحث الثاني

المطلب الأول: رأيه في السن الذي يستحب فيه سماع الحديث

كان الإمام " سفيان الثوري " رحمه الله تعالى - يرى أن السن الذي يستحب فيه سماع الحديث أن يبلغ الطالب عشرين عاما لأنه سن كمال العقل ونضوجه . وهو مذهب أهل الكوفة.

قال الرامهرمزي في المحدث الفاصل " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْعَزَّاءُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ، عَنْ قَبِيصَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «يُنْعَرُ الْغُلَامُ لِسَبْعٍ، وَيَحْتَلِمُ لِأَرْبَعِ عَشْرَةَ، وَيَكْمُلُ عَقْلُهُ لِعِشْرِينَ، ثُمَّ هُوَ التَّجَارِبُ أ.هـ. (١) .

قلت: وبه قال أبو عبد الله الزبير بن أحمد الزبيري فكان يرى أيضا : أنه يستحب كتب الحديث في العشرين لأنها مجتمع العقل وقال وأحب أن يشتغل دونها بحفظ القرآن والفرائض. أ.هـ. (٢)

- (١) - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي - تأليف : أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن ابن خلاد الرامهرمزي الفارسي - ص ١٨٨ من طبعة : دار الفكر بيروت
- (٢) - الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح - تأليف : إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي - ٢٧٤/١ من طبعة : مكتبة الرشد .

وقيل لموسى بن إسحاق كيف لم تكتب عن أبي نعيم؟ فقال كان أهل الكوفة لا يخرجون أولادهم في طلب الحديث صغاراً حتى يستكملوا عشرين سنة.

وقال موسى بن هارون أهل البصرة يكتبون لعشر سنين وأهل الكوفة لعشرين وأهل الشام لثلاثين. . أ.هـ (١)
قلت: وقد اختلف العلماء في السن الذي يستحب فيه سماع الحديث إلى أربعة أقوال:

القول الأول: أن السن الذي يستحب فيه سماع الحديث خمس سنين:
قال ابن الصلاح: ونقل القاضي عياض رحمه الله: أن أهل الصنعة حددوا أول زمن يصح فيه السماع بخمس سنين ، وعلى هذا استقر العمل بين أهل الحديث، فيكتبون لابن خمس فصاعداً " سمع " ، وإن لم يبلغ خمسا " حضر أو أحضر " .

وحجتهم في ذلك: ما رواه البخاري من حديث محمود بن الربيع قال:
عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ . الحديث (٢) .

(١) - الشذا الفياح - لبرهان الدين أبي إسحاق الأبناسي - ٢٧٤/١ . التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - للحافظ العراقي - ص (١٦٣) طبعة : المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

(٢) - الحديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العلم ، باب متى يصح سماع الصغير ٢٦/١ حديث رقم (٧٧) من طبعة : دار طوق النجاة.

ويوب عليه البخاري: بقوله كتاب متى يصح سماع الصغير؟

قال ابن الصلاح: والصواب اعتبار التمييز فإن فهم الخطاب ورد الجواب كان مميزا صحيح السماع وإن لم يبلغ خمسا وإلا فلا، وإن كان ابن خمس فأكثر، ولا يلزم من عقل محمود المجة في هذا السن أن تميز غيره مثل تمييزه، بل قد ينقص عنه وقد يزيد، ولا يلزم منه أن لا يعقل مثل ذلك وسنه أقل من ذلك، ولا يلزم من عقل المجة عقل غيرها مما يسمعه. . أ.هـ^(١)

قال السيوطي قال : القسطلاني في كتاب " المنهج " : ما اختاره

ابن الصلاح هو التحقيق والمذهب الصحيح. . أ.هـ^(٢)

القول الثاني: يستحب أن يبتدئ بسماع الحديث لعشر سنين وهو مذهب أهل

البصرة كما قال موسى بن هارون . أ.هـ^(٣)

القول الثالث: يستحب أن يبتدئ بسماع الحديث بعد العشرين ، وبه قال

الثوري أبو عبد الله الزبيري وموسى بن اسحاق وهو مذهب أهل الكوفة .

أ.هـ^(٤)

(١) - مقدمة ابن الصلاح - ١٣٧ ، ١٣٨ ، تدريب الراوي- للسيوطي - ١٣/١ - من

طبعة : دار طيبة

(٢) - تدريب الراوي- للسيوطي - ١٣/١ .

(٣) - تدريب الراوي- للسيوطي - ١٣/١ ، بلوغ الآمال من مصطلح الحديث والرجال -

لشيخنا الأستاذ الدكتور محمد محمود أحمد بكار - ص ٥٦ من طبعة دار السلام .

(٤) - تدريب الراوي- للسيوطي - ١٣/١ ، بلوغ الآمال - أ.د / محمد محمود أحمد

بكار - ص ٥٦ .

القول الرابع: يستحب أن يبتدئ بسماع الحديث بعد ثلاثين وبه يقول أهل الشام . أ.هـ (١)

قلت: والصواب في هذه الأزمان المتأخرة التكبير به من حين يصح سماعه، وبكتبه وتقييده حين يتأهل له، ويختلف باختلاف الأشخاص. فالأمر موقوف على التمييز والضبط والعقل لا على السن. والله أعلم . وهو قول ابن الصلاح في المقدمة ، ونقله عنه ابن الملتن في المقنع ، وكذا النووي في التقريب ، ونقله السيوطي في التدريب عن موسى بن هارون ، وأحمد ابن حنبل أ.هـ (٢)



- (١) - - تدريب الراوي- للسيوطي - ٤١٣/١ .
(٢) - راجع المسألة بشئ من التفصيل في : مقدمة ابن الصلاح - ص ١٣٨ ، المقنع في علوم الحديث - لابن الملتن - ٢٩٠/١ ، تدريب الراوي- للسيوطي - ٤١٣/١ من طبعة : دار طيبة

المطلب الثاني: رأيه في المفاضلة بين السماع والقراءة

كان الإمام " سفيان الثوري " - رحمه الله تعالى - لا يرى مفاضلة بين السماع من لفظ الشيخ أو القراءة عليه وأنها سواء .

فقال: «قِرَاءَتُكَ عَلَى الْعَالِمِ وَقِرَاءَتُهُ عَلَيْكَ سَوَاءٌ..... أ.هـ (١)

وقال الخطيب أيضا: قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ ، وَمِسْعَرَ بْنَ كِدَامٍ ، وَمَالِكَ بْنَ مِغْوَلٍ ، عَنْ قِرَاءَةِ الْحَدِيثِ عَلَى الْعَالِمِ ، فَقَالُوا: «الْقِرَاءَةُ عَلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ الْحَدِيثِ عَنْهُ أ.هـ (٢)

قلت: ومسألة المفاضلة بين السماع من لفظ الشيخ والقراءة عليه فيها خلاف مشهور على أربعة أقوال:

القول الأول: السماع أفضل وأعلى من القراءة على الشيخ:

وهو مذهب جمهور أهل المشرق وخراسان أن القراءة درجة ثانية وأبوا من تسميتها سماعا وسموها عرضا وأبوا من إطلاق حدثنا فيها وإلى هذا ذهب أبو حنيفة - في أحد قوليه - ، والشافعي، وهو مذهب مسلم ابن الحجاج، ويحيى بن يحيى التميمي. (٣)

(١) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب البغدادي - ص (٤٠٢)

(٢) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب البغدادي - ص (٢٦٨)

(٣) - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع - تأليف: أبو الفضل: عياض ابن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي - ص ٧٠ ، دار التراث =/

القول الثاني: المساواة بين السماع والقراءة على الشيخ وأنها سواء في الدرجة:

وهو مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة ، ومذهب مالك وأصحابه وأشياخه من أهل المدينة وعلمائها وبه قال :مُجاهد و،الشَّعْبِيُّ ، وعلقمة ، ويحيى بن سعيد القطان ، وابن عيينة ، والزهري وخلق . وروي مثله عن علي بن أبي طالب وابن عباس قالوا قراءة تك على العالم كقراءته عليك ، وهو مذهب البخاري، وأكثر المحدثين يسمونه عرضاً لأن القارئ يعرض ما يقرؤه على الشيخ كما يعرض القرآن على إمامه أ.هـ بتصرف واختصار (١)

قال الخطيب البغدادي: سُنِيَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ حَدِيثِهِ، أَعْرَضَ هُوَ أَمْ سَمَاعٌ؟ فَقَالَ: " مِنْهُ سَمَاعٌ، وَمِنْهُ عَرَضٌ، وَلَيْسَ الْعَرَضُ عِنْدَنَا بِأَدْنَى مِنَ السَّمَاعِ. أ.هـ (٢)

وقال الخطيب البغدادي: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِشَرِيكِ ، أَوْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ شَرِيكًا فَقَالَ: وَهَلْ هُوَ إِلَّا سَوَاءٌ؟ أ.هـ (٣)

=المكتبة العتيقة - القاهرة / تونس ، مقدمة علوم الحديث - لابن الصلاح - ص ١٣٧ ،
المقنع في علوم الحديث - لابن الملقن - ٢٩٨/١ .
(١) - الإلماع - للفاضل عياض - ص ٧٠ ، ٧١ .
(٢) - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع - للخطيب - ٢٨٣/١ .
(٣) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب البغدادي - ص (٤٠٢)

القول الثالث: ترجيح القراءة على السماع من لفظ الشيخ:

وهو قول أبو حنيفة ، وابن أبي ذئب ، ورواية عن مالك ، والليث ابن سعد ، وشعبة بن الحجاج ، وعبد الله بن لهيعة وابن جريج وغيرهم ، وحثهم في ذلك: بأن الشيخ لو سها لم يتهياً للطالب الرد عليه ؛ إما لجهالته، أو لهيبة الشيخ، أو لظنه فيما يكون فيه المحل قابلاً للاختلاف أَنَّ ذَلِكَ مَذْهَبُهُ.. بخلاف ما إذا كان الطالب هو القارئ ، فإنه لا هيبة له ، ولا يعد خطؤه مذهباً .أ.هـ بتصرف .أ.هـ (١).

القول الرابع: الوقف:

ذكره السخاوي في فتح المغيث، وقال حكاه بعضهم من غير بيان أصحاب هذا المذهب وفي نهاية عرضه لهذه المذاهب الأربعة قال : " والحق أن كلما كان فيه الأمن من الغلط والخطأ أكثر كان أعلى مرتبة. أ.هـ (٢).

وكان أمير المؤمنين " سفيان الثوري " - رحمه الله تعالى - يرى جواز أن يُقَالَ في أَحَادِيثِ الْعُرْضِ «حَدَّثَنَا» وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ «سَمِعْتُ» وَ «حَدَّثَنَا» وَ «أَخْبَرَنَا».

قال عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُوسَى سمعت سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ ، يَقُولُ: «إِذَا قَرَأْتَ عَلَى الْعَالِمِ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَقُولَ» حَدَّثَنَا " أ.هـ (١)

(١) - فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي - للسخاوي - ١٧٧/٢ مطبعة : مكتبة السنة ، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي - تأليف : زين الدين أبي يحيى زكريا ابن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت ٩٢٦ هـ) - ٣٦٥/١ طبعة : دار الكتب العلمية.

(٢) - فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي - للسخاوي - ١٧٨/٢ .

وقال الخطيب قال : زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ ، : سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ ، يَقُولُ فِي: " الرَّجُلُ يَقْرَأُ عَلَى الْمُحَدِّثِ عَشْرَةَ أَحَادِيثٍ أَوْ أَكْثَرَ أَوْ أَقَلَّ أَوْ مَسَائِلَ، أَيْقُولُ: سَمِعْتُ فُلَانًا؟ قَالَ: نَعَمْ ، قُلْتُ: فَهَلْ يَسْعُ السَّامِعُ أَنْ يَعْتَرِضَ حَدِيثًا مِنْ وَسْطِهَا فَيَقُولُ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ عَنْ كَذَا وَكَذَا ، أَوْ قَالَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ إِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ الشَّهَادَةِ " أ.هـ (٢)

قلت: وبه قال مالك بن أنس ، وابن جريج وأبو حنيفة وغيرهم.

قَالَ أَبُو عَاصِمٍ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ ، وَابْنَ جُرَيْجٍ ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ ، وَأَبَا حَنِيفَةَ «عَنِ الرَّجُلِ يَقْرَأُ عَلَى الرَّجُلِ الْحَدِيثَ فَيَقُولُ» حَدَّثَنَا "؟ قَالُوا: لَا بَأْسَ بِهِ " أ.هـ (٣)



(١) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب البغدادي - ص (٣٠٦)

(٢) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب - ص ٣٠٦.

(٣) - المرجع السابق .

المطلب الثالث: رأيه فيمن لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأ أيجوز له أن يحدث بذلك عنه أم لا ؟

كان الإمام " سفيان الثوري " متشددا في المقابلة ، فكان يرى - رحمه الله تعالى - أنه من لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأ لا يجوز له أن يحدث به عن هذا الشيخ .

قال الخطيب البغدادي: قال: عبد الرزاق: لما قدم علينا "الثوري" قال: اثنوني برجل يكتب، خفيف الكتاب. قال: فأتينا بهشام بن يوسف فكان هو يكتب ونحن ننظر في الكتاب، فإذا فرغ ختمنا الكتاب حتى ننسخه. أ.هـ (١)

قلت: وقد شاركه في هذا القول ابن معين ، قال ابن الصلاح في المقدمة: وقد روي عن يحيى بن معين أنه سئل عن من لم ينظر في الكتاب، والمحدث يقرأ، هل يجوز أن يحدث بذلك عنه؟ فقال: " أما عندي فلا يجوز، ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم " .

لكن قال ابن الصلاح: إن هذا من مذاهب المتشددين في الرواية، والصحيح عدم اشتراطه وصحة السماع ولو لم ينظر أصلا في الكتاب حالة السماع. انتهى. أ.هـ (٢)

(١) - فتح المغيث - لسخاوى - ٨٤/٣

(٢) - مقدمة علوم الحديث - لابن الصلاح - (ص ١٩٢)

قلت: وتابع النووي ابن الصلاح وهو قول الجمهور .

توجيه رأى الثوري:

قال السخاوي: ويمكن أن يخص الاشتراط بما إذا لم يكن صاحب النسخة مأمونا موثوقا بضبطه، ولم يكن تقدم العرض بأصل الراوي، فإنه حينئذ، كما اقتضاه كلام الخطيب، لا بد من النظر، وعبارته: " إذا كان صاحب النسخة مأمونا في نفسه، موثوقا بضبطه، جاز لمن حضر المجلس أن يترك النظر معه اعتمادا عليه في ذلك، بل ويجوز ترك النظر حين القراءة إذا كان العرض قد سبق بالأصل " .

ثم ما تقدم من اشتراط الخطيب المقابلة في صحة الرواية هو المعتمد بين المتقدمين، وبه صرح عياض أيضا فقال:

(لا يحل للمسلم التقي الرواية مما لم يقابل، ولا يندع في الاعتماد على نسخ الثقة العارف، ولا على نسخه هو بيده بدون مقابلة وتصحيح؛ فإن الفكر يذهب، والقلب يسهو، والبصر يزيغ، والقلم يطغى. بل واختاره من المتأخرين ابن أبي الدم، فقال: لا يجوز أن يروي عن شيخه شيئا سمعه عليه من كتاب لا يعلم هل هو كل الذي سمعه أو بعضه؟ وهل هو على وجهه أو لا ..؟ أ.هـ (١)



المطلب الرابع: رأيه في حكم الإجازة (١)

كان الإمام " الثوري " - رحمه الله تعالى - يقول بصحة الإجازة وجواز الرواية بها سواء كانت الإجازة بالتلفظ أو بالكتابة.

قال الخطيب: قال يعقوب بن سفيان ، قال: سمعتُ الحُمَيْدِيَّ ، يَقُولُ: " كُنْتُ أَرَى ابْنَ وَهْبٍ يَجِيءُ إِلَى سَفْيَانَ ، وَكَانَ يَسْكُنُ فِي دَارِ كِرَاءٍ ، وَلَهُ دَرَجَةٌ طَوِيلَةٌ ، فَكُنْتُ أَرَى ابْنَ وَهْبٍ يَقِفُ عِنْدَ الدَّرَجَةِ فَيَقُولُ لِسَفْيَانَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، هَذَا مَا سَمِعَ ابْنُ أَخِي مِنْكَ فَأَجِزْهُ لِي فَيَقُولُ سَفْيَانُ: نَعَمْ . أ.هـ . (٢)

وقال أيضا: قال: يزيد بن أبي حكيم العدني ، قال: " كُنَّا عِنْدَ سَفْيَانَ ابْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ بِمَكَّةَ فَأَخْتَصَمَ إِلَيْهِ الْمَكِّيُّونَ وَالْعِرَاقِيُّونَ فِي الْإِجَازَةِ ، فَقَضَى لِلْمَكِّيِّينَ عَلَى الْعِرَاقِيِّينَ بِالْإِجَازَةِ فَقَالُوا لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، كَيْفَ نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: «نَنَا». أ.هـ . (٣)

قلت: وهو موافق لما عليه جمهور المحدثين أمثال الحسن البصري ، وابن شهاب الزهري ، وابن جريج ، ويحيى بن أبي كثير ، والليث بن سعد ،

(١) - الإجازة تعريفها : أن يأذن الشيخ للراوى بالرواية لفظا أو كتابة مثال : أن يقول الشيخ للطالب : أجزتك البخاري أو ما اشتملت عليه فهرستي ، أو أجزتك مسموعاتي أو مروياتي ، نحو ذلك .

(٢) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب البغدادي - ص ٣٢٣

(٣) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب البغدادي - ص ٣٢٤

وأبوزرعة ، ومالك بن أنس ، والإمام أحمد بن حنبل ، وخلق وهو الذي استقر عليه العمل إلى يومنا هذا .

قال ابن الصلاح: والجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء، وغيرهم على تجويز الرواية بها أيضا، وعلى إيجاب العمل بما روي بها بشرطه- أي إذا توافرت فيه شروط القبول - .

وبالغ القاضي أبو الوليد الباجي، فقال: لا خلاف في جواز الرواية بالإجازة من سلف هذه الأمة وخلفها وادعى فيه الإجماع . والله أعلم.
أ.هـ(١)

وكان أمير المؤمنين " سفيان الثوري " - رحمه الله تعالى - يرى جواز أن يُقال في أحاديث الإجازة «حَدَّثَنَا».



(١) - راجع المسألة بالتفصيل في : الكفاية في علم الرواية - للخطيب - من ص : ٣١٧ : ٣٣٧ ، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع - للقاضي عياض - ٥ / ٨٨ وما بعدها ، فتح المغيث - للسخاوي - ٢ / ٢١٨ وما بعدها ، المقنع - لابن الملقن - ١ / ٣١٤ وما بعدها ، تدريب الرواي ٢ / ٤٤٧ وما بعدها . مقدمة ابن الصلاح ص ١٥٤ .

المطلب الخامس: رأيه فيما إذا روى المُحدِّث حديثاً باسناد ثم أتبعه
بإِسنادٍ آخَرَ، وحذف متنه وأحاله على المتن الأول وقال عند منتهى
الإِسنادِ "مِثْلُهُ" ، أو "نحوه" يعني مثل الحديث المتقدم، فهل يجوز أن
يُروى عنه الحديث الثاني مُفردًا، ويساق فيه لفظ الحديث الأول أم لا؟

كان الإمام " سفيان الثوري - رحمه الله تعالى - يرى أنه إذا روى
المُحدِّث حديثاً باسناد ثم أتبعه بإِسنادٍ آخَرَ وحذف متنه وأحاله على المتن
الأول وقال: " مِثْلُهُ " يجوز أن يُروى عنه الحديث الثاني مُفردًا ، ويُسوق
فيه لفظ الحديث الأول .

قال الخطيب: قال: عَبْدُ الرَّزَّاقِ: قَالَ الثَّوْرِيُّ: " إِذَا كَانَ مِثْلُهُ ، يَعْنِي
حَدِيثًا قَدْ تَقَدَّمَ ، فَقَالَ: مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي قَدْ تَقَدَّمَ ، فَإِنْ شِئْتَ فَحَدِّثْ
بِالْمِثْلِ عَلَى لَفْظِ الْأَوَّلِ " أ.هـ (١)

قلت: هذه المسألة فيها ثلاثة أقوال:

القول الأول: المنع مطلقا: وهو قول شعبة:

(١) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب - ٢١٢

قال العراقي: فروينا عنه - أي عن شعبة - أنه قال: فلان عن فلان: مثله، لا يجزئ. وروينا عنه أيضا، أنه قال: قول الراوي: نحوه، شك. أ.هـ. (١)
القول الثاني: القول بالجواز إذا عرف أن الراوي لذلك ضابط مُتَحَفَظ، يذهب إلى تمييز الألفاظ وعد الحروف، فإن لم يعرف ذلك منه، لم يجز. أ.هـ. (٢)
القول الثالث: أنه يجوز في قوله: مثله، ولا يجوز في قوله: نحوه. وهو قول سفيان الثوري، ويحيى بن معين.

قال البقاعي: وقد عُلِمَ ما تَقَدَّمَ عن سفيانَ ويحيى في التجويزِ في ((مثله)) دونَ ((نحوه))... أ.هـ. (٣)
أما إذا قال " نحوه " بدل " مثله " ، فهو حديث عنده:

قال الخطيب: قال : مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ وَكَيْعًا ، يَقُولُ: قَالَ سَفْيَانُ: " إِذَا قَالَ: نَحْوَهُ ، فَهُوَ حَدِيثٌ " أ.هـ. (٤)
لكن هل هو بلفظ الحديث الأول ؟ أم أنه مقارب له ؟

(١) - شرح (التبصرة والتذكرة - للعراقي - ١٠/٢ من طبعة : دار الكتب العلمية - بيروت ، الكفاية في علم الرواية - للخطيب - ٤٥٦/١ ، مقدمة ابن الصلاح ص ٢٣١ ، تدريب الراوي ٥٤٢/١ .

(٢) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب - ٤٥٦/١ ، ومقدمة ابن الصلاح ص ٢٣٠

(٣) - النكت الوفية بما في شرح الألفية - تأليف : برهان الدين إبراهيم بن عمر

البقاعي - ٢٦٧/٢ طبعة مكتبة الرشد .

(٤) - المرجع السابق ص ٢١٣

قال البقاعي : "... ظاهر قولِ سُفيانَ ((نحوه)) أنه ((حديث)) أن مراده حديثٌ آخرٌ مقاربٌ له ، لا أنه مساوٍ، لا في اللفظ ولا في المعنى، ثم قال "... ويؤيده : أن ابنَ دقيقِ العيدِ قال: "ويشترط أن يكون - أي: الشَّيخُ الذي ذَكَرَ السَّنَدَ، ثم قال: ((مثله)) أو ((نحوه)) - ممن يُفَرِّقُ بينَ مدلولِ قوله : ((مثله))، أو ((نحوه))، فإنه قد يتسامحُ بعضُ النَّاسِ في ذلك، واللهُ أعلمُ أ.هـ (١)

قال العراقي: وعليه يدل كلام الحاكم حيث يقول: لا يحل له أن يقول: مثله إلا بعد أن يعلم أنهما على لفظ واحد، ويحل أن يقول: نحوه، إذا كان على مثل معانيه. أ.هـ (٢)



(١) - النكت الوفية بما في شرح الألفية - تأليف : برهان الدين البقاعي - ٢/٢٦٧ ط: مكتبة الرشد

(٢) - شرح التبصرة والتذكرة - للعراقي - ١١/٢

المطلب السادس: رأيه في رواية الحديث بالمعنى

كان الإمام " سفيان الثوري - رحمه الله تعالى - يرى جواز الرواية بالمعنى لمن كان عالماً بالألفاظ، عارفاً بدقائقها ، بصيراً بمقدار التفاوت بينها ، خبيراً بما يحيل معانيها ، قادراً على أن يؤدّي الحديث أداءً خالياً من اللحن .

قال القاضي الرامهرمزي: حَدَّثَنَا ابْنُ مَعْدَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: «إِنَّمَا نُحَدِّثُكُمْ بِالْمَعَانِي " أ.هـ (١)

ومسألة رواية الأحاديث بالمعنى فيها خلاف مشهور بين العلماء بين مجوز ومانع:

القول الأول: الجواز

رخص جماعة من العلماء سوق الحديث بالمعنى، دون سياقه على اللفظ ، إذا كان من يرويه عالماً بالألفاظ، خبيراً بما يحيل معانيها منهم : علي بن ابي طالب ، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبو الدرداء، ووائلة ابن الأسقع، وأبو هريرة -رضي الله عنهم- ثم جماعة من التابعين يكثر عددهم منهم إمام الأئمة ابن سيرين ، الحسن البصري ثم الشعبي، وعمرو بن دينار،

(١) - المحدث الفاضل - للرامهرمزي - ص ٥٣٥

وإبراهيم النخعي ، ومجاهد ، وعكرمة، وخلق - نقل ذلك عنهم في كتب سيرهم
بأخبار مختلفة الألفاظ_أ.هـ (١)

قال ابن سيرين: "كنت أسمع الحديث من عشرة، المعنى واحد والألفاظ
مختلفة . أ.هـ (٢)

وقد روي عن عمران بن مسلم، قال رجال للحسن: يا أبا سعيد إنما
تحدث بالحديث أنت أحسن له سياقاً، وأجود تحبيراً، وأفصح به لساناً منه إذا
حدثنا به. فقال: "إذا أصيب المعنى فلا بأس بذلك" أ.هـ (٣)

وقال النضر بن شميل: "كان هشيم لحانا فكسوت لكم حديثه كسوة
حسنة - يعني بالإعراب- وكان النضر بن شميل نحوياً، " أ.هـ (٤)

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: " .. وإذا كان الله عز وجل برأفته بخلقه
أنزل كتابه على سبعة أحرف معرفة منه بأن الحفظ قد يزل، لتحل لهم قراءته
وإن اختلف لفظهم فيه، ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى، كان ما سوى

(١) - قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث - للقاسمي - ص ٢٢١ - طبعة : دار

الكتب العلمية بيروت توجيه النظر إلى أصول الأثر - لظاهر ابن صالح الجزائري - ٢ /

٦٧١ طبعة : مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب ، مقدمة ابن الصلاح ص ٤٠١

(٢) - فتح المغيث - للسخاوي - ١٣٨/٣ ، جامع بيان العلم وفضله- للحافظ ابن

عبدالبر - ٣٤٤/١

(٣) - قواعد التحديث - للقاسمي - ص ٢٢١

(٤) - المرجع السابق .

كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه. " أ.هـ^(١)
والنصوص في هذه المسألة لا تحصى.

قال السيوطي: وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف، منهم الأئمة
الأربعة: يجوز بالمعنى في جميع ذلك إذا قطع بأداء المعنى؛ لأن ذلك هو
الذي يشهد به أحوال الصحابة والسلف، ويدل عليه رواياتهم اللفظة الواحدة
بألفاظ مختلفة أ.هـ^(٢)

قال السخاوي: وحكى فيه الخطيب اتفاق الأمة على جواز شرح
الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه باللغة
العربية أولى أ.هـ^(٣)

وقال الأمير الصنعاني: والأكثر على الجواز لجواز رواية الحديث
بالمعجمة للعجم فإنه جائز بالاتفاق وهو رواية بالمعنى "ولأن الصحابة رويوا
أحاديث بألفاظ تختلف في وقائع متحدة" أ.هـ^(٤)

(١) - فتح المغيث - للسخاوي - ١٤٣/٣

(٢) - تدريب الرواي - للسيوطي -

(٣) - فتح المغيث - للسخاوي - ١٤٢/٣، ١٤٣، ١٤٥

(٤) - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار - لأبي إبراهيم : عز الدين : محمد ابن
إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني المعروف كأسلافه بالأمير -
٢٢٣/٢ طبعة : دار الكتب العلمية -

القول الثاني: المنع:

قال الخطيب البغدادي : قَالَ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ وَأَهْلِ النَّحْوِ فِي الْحَدِيثِ : لَا تَجُوزُ الرَّوَايَةُ عَلَى الْمَعْنَى ، بَلْ يَجِبُ مِثْلُ تَأْدِيَةِ اللَّفْظِ بِعَيْنِهِ ، مِنْ غَيْرِ تَقْدِيمٍ وَلَا تَأْخِيرٍ ، وَلَا زِيَادَةٍ وَلَا حَذْفٍ أ.هـ (١)

وبه قال الصحابي الجليل عبد الله بن عمر -رضى الله عنهما - فقد كان يشدد في اتباع لفظ الحديث، وينهي عن تغيير شيء منه، ، وبه قال القاسم بن محمد ، ورجاء بن حيوة ، وهو قول مالك في حديث النبي ﷺ خاصة دون حديث غيره. وروى عنه أنه قال: استحب ذلك وكان ابن مهدي يتبع الألفاظ ويتعاهدها. أ.هـ (٢)

واشترط ابن حبان اتباع اللفظ لمن ليس بفقهاء - دون غيره - فقال : الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقهاء، لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره، لأن الحفاظ الذين رأيناهم أكثرهم كانوا يحفظون الطرق والأسانيد دون المتون ... فإذا كان الثقة الحافظ لم يكن فقيهاً وحدث من حفظه، فربما قلب المتن، وغير المعنى حتى يذهب الخبر عن معنى ما جاء فيه، ويقلب إلي شيء ليس منه وهو لا يعلم، فلا يجوز عندي الاحتجاج بخبر من هذا نعته

(١) - الكفاية - للخطيب - ص ١٩٨

(٢) - شرح علل الترمذي - لابن رجب الحنبلي - ص ٤٢٩

إلا أن يحدث من كتاب، أو يوافق الثقات فيما يرويه من متون الأخبار.
أ.هـ (١)

قلت: وهذا لا يؤخذ على إطلاقه كما قال ابن رجب، وإنما يختص بمن عرف منه عدم حفظ المتون وضبطها، لأن الظاهر من حال الحافظ المتقن حفظ الإسناد والمتن، إلا أن يوقف منه على ذلك..... أ.هـ (٢)
أي فلا يقبل منه إلا ما وافقه الثقات على لفظه أو كان تحديته به من كتابه.

قال الأمير الصنعاني: " والرواية" للحديث "بالمعنى" أي روايته بمعناه بعبارة من عند الراوي "محرمة على من لا يعلم مدلول الألفاظ ومقاصدها وما يحيل معانيها" فإن هذا لا يمكنه أن يروي المعنى لأنه لا يعرفه فتحرم عليه الرواية بلا خلاف. أ.هـ (٣)

وأختم هذه المسألة بما قاله الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في شرح النخبة: قال: " والأكثر على الجواز، ومن أقوى حججهم:
١- الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه باللغة العربية أولى.
٢ - وقيل: إنما تجوز في المفردات دون المركبات.

(١) - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين - لابن حبان - ٩٣/١

(٢) - شرح علل الترمذي - لابن رجب الحنبلي - ص ٤٢٩

(٣) - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للأمير الصنعاني - ٢٢٣/٢ طبعة.

٣ - وقيل: إنما تجوز لمن يَسْتَحْضِرُ اللفظ؛ ليتمكن من التصرف فيه.
٤ - وقيل: إنما تجوز لمن كان يحفظ الحديث فَنَسِيَ لفظهُ وبقي معناه مرتسماً في ذهنه، فله أن يَرَوِيَهُ بالمعنى لمصلحةٍ تحصيل الحكم منه، بخلاف مَنْ كان مستحضراً للفظه.

وجميع ما تقدم يتعلق بالجواز وعدمه، ولا شك أن الأولى إيراد الحديث بألفاظه، دون التصرف فيه.

قال القاضي عياض: " ينبغي سدُّ بابِ الرواية بالمعنى؛ لئلا يَتَسَلَّطَ مَنْ لا يُحَسِّنُ، ممن يَظُنُّ أنه يُحَسِّنُ، كما وقع لكثيرٍ من الرُّوَاةِ، قديماً وحديثاً. " أ.هـ. (١)



(١) - نُزْهَةُ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ - للحافظ ابن حجر - ص ١١٦. مطبعة سفير بالرياض .

المطلب السابع: رأيه في اختصار الأحاديث عند الرواية

كَانَ "سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ" - رحمه الله تعالى - يرى جواز رواية الأحاديث عَلَى الْإِخْتِصَارِ لِمَنْ قَدْ رَوَاهَا لَهُ عَلَى التَّمَامِ ، لِأَنَّهُ كَانَ يَعْلَمُ مِنْهُمْ الْحِفْظَ لَهَا وَالْمَعْرِفَةَ بِهَا .

فقد روى الخطيب في " الكفاية" بسنده إلى أبي أمية: مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ ابْنَ أَبَانَ ، يَقُولُ: «عَلَّمَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ اخْتِصَارَ الْحَدِيثِ . أ.هـ (١)

قلت: ومسألة اختصار الأحاديث عند الرواية فيها خلاف مشهور جمعه في ثلاثة أقوال:

القول الأول : المنع مطلقا:

بناء على منع الرواية بالمعني . وحجتهم في ذلك : أن رواية الحديث على النقصان، والحذف لبعض متنه، يؤدي إلى تقطع الخبر وتغيره عن وجهه، وربما حصل الخلل والمختصر لا يشعر. وهو قول : الخليل بن أحمد ، وعبد الله بن عمير ، وأبو عاصم النبيل ، وكذا مروى عن ابن المبارك ، وعنبسة وكان مالك يكره ذلك .

قال الخطيب في كتابه " الكفاية" : قال النَّصْرَ بْنَ شُمَيْلٍ ، يَقُولُ: سَمِعْتُ

(١) - الكفاية - للخطيب - ص ١٩٣

الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ ، يَقُولُ: " لَا يَحِلُّ اخْتِصَارُ الْحَدِيثِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا ... الحديث (١) .

(١) - بهذا اللفظ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥/١٥٤/ حديث رقم ٤٩٢٤) قال : حدثنا :عبدُ اللهِ ابنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ، ثنا أبي ومحمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ نميرٍ، قالا ثنا مُحَمَّدُ بنُ فضيلٍ، ثنا لَيْثُ بنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا..... الحديث ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٤٧) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَرِجَالُهُ وَتَقْوَاهُ.

قلت: " ضعيف " فيه الليث بن أبي سُلَيْمٍ الكوفي قال عنه ابن حجر في التقريب (ص ٤٦٤) : صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك ، ولكن قال أبو أحمد ابن عدى (في الكامل ٧/٢٣٨) : له أحاديث صالحة غير ما ذكرت ، و قد روى عنه شعبة ، والثوري ، و غيرهما من ثقات الناس ، و مع الضعف الذي فيه يكتب حديثه ، قلت نعم وهذا منها ويؤمن اختلاطه في هذا الحديث بكثرة شواهد كما سيأتي فيرتقى إلى درجه الحسن لغيره .

ومن طريق الطبراني أخرجه المزى في تهذيب الكمال بلفظه (١٢٨/١٤)، وأخرجه ابن ماجه في سننه (المقدمة / باب من بلغ علما ١/٨٤ حديث رقم ٢٣٠) من طريق محمد ابن عبد الله بن نمير به عنه وذكره بلفظ " نضر " بدل رحم "

وأخرجه أبو داود في سننه (كتاب العلم ، باب فضل نشر العلم ، ٣/٣٦٠ حديث رقم (٣٦٦٢)) قال حدثنا : مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - مِنْ وَادِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ « نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ قَرِيبًا حَامِلٍ فَفَهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرَبَّ حَامِلٍ فَفَهُ لَيْسَ بِفَقِيهِ » الحديث . =

فَمَتَى اخْتَصَرَ لَمْ يَفْهَمِ الْمُتَبَلِّغُ مَعْنَى الْحَدِيثِ " أ.هـ (١) ، قال: ".... سُئِلَ أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ: " يُكْرَهُ الْإِخْتِصَارُ فِي الْحَدِيثِ ؟ قَالَ: نَعَمْ ، لِأَنَّهُمْ يُخْطِئُونَ الْمَعْنَى " أ.هـ (٢).

قال السخاوي: قال عنبسة: قلت لابن المبارك: علمت أن حماد ابن سلمة كان يريد أن يختصر الحديث فيقلب معناه. قال: فقال لي: أو فطنت له؟ . أ.هـ (٣).

وقد ساق السخاوي في " فتح المغيث " قضية حدثت للحافظ أبي حاتم ابن حبان البستي ، وكذا للحافظ " المحب الطبري " حيث أختصرا حديثا فترتب عليه فهما خاطئا للحديث.

قال السخاوي: هذا الإمام أبو حاتم بن حبان، وناهيك به، وقد ترجم في (صحيحه) : " إيجاب دخول النار لمن أسمع أهل الكتاب ما يكرهون " ، وساق فيه حديث أبي موسى الأشعري بلفظ: (من سمع يهوديا أو نصرانيا دخل النار) . وتبعه غيره، فاستدل به على تحريم غيبة الذمي، وكل هذا خطأ،

= وبهذا اللفظ - أى لفظ أبي داود - أخرجه الترمذى فى سننه : (كتاب العلم ،باب الحث على تبليغ السماع ٣٣/٥ ، حديث ٢٦٥٦) وقال الترمذى : وفي الباب عن عبد الله بن مسعود و معاذ ، و جبير بن مطعم ، وأبي الدرداء ، وأنس ، قال الترمذى: حديث زيد ابن ثابت حديث حسن

(١) - الكفاية -للخطيب - ص ١٩١

(٢) - المرجع السابق

(٣) - فتح المغيث - للسخاوي - ١٥٠/٣ ، ١٥١

فلفظ الحديث: " من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي
دخل النار) . (١)

(١) - الحديث من طريق أبي موسى الأشعري أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٥/٣٢ /
حديث رقم ١٩٥٣٦) قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ سَمِعَ بِي
مِنْ أُمَّتِي أَوْ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ فَلَمْ يُؤْمِنْ بِي لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ . الحديث . واسناد "
ضعيف " لانقطاعه، فسعيد بن جبير هذا لم يسمع أبا موسى الأشعري، فقد ولد سعيد ابن
جبير سنة ٤٦ هـ .، وتوفي أبو موسى نحو الخمسين على أحد الأقوال.

وقد أشار إلى إرسال رواية سعيد بن جبير عن أبي موسى ، البزار في مسنده
(٤٦١/١) حيث قال : لانعم أحداً رواه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا أبو موسى،
بهذا الإسناد، ولا أحسب سمع سعيداً من أبي موسى أ.هـ وكذا الحافظ ابن حجر في
"التقريب". وبقية رجاله ثقات .

وأخرجه أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٦٩ / رقم ٥٠٩) .
ومن طريقه أخرجه : البزار كما في كشف الأستار (١ / ١٦ / رقم ١٦) ، وأبو نعيم في
الحلية (٤ / ٣٠٨) .

والنسائي في التفسير (١ / ٥٨٥ / رقم ٢٦١) ، وابن جرير في تفسيره (١٥ / رقم
١٨٠٧٩) .

جميعهم من طريق شعبة، عن أبي بشر، به ،

وأخرجه : ابن حبان في صحيحه (٢٣٨/١١ / من طبعة مؤسسة الرسالة) قال : أَخْبَرَنَا
أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ
جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلفظ : « مِنْ سَمِعَ يَهُودِيًّا أَوْ
نَصْرَانِيًّا دَخَلَ النَّارَ » وقد بَوَّبَ عليه ابن حبان بقوله: إيجاب دخول النار لمن أسمع أهل =

وكذا ترجم المحب الطبري في (أحكامه) " الوليمة على الأخوة " ، وساق حديث أنس:

" قدم عبد الرحمن بن عوف فأخى النبي ﷺ بينه وبين سعد ابن الربيع" (١) ، لكون البخاري أورده في بعض الأماكن من (صحيحه) باختصار قصة التزويج مقتصرًا على الإخاء والأمر بالوليمة، ففهم منه أن الوليمة

=الكتاب ما يكرهونه. فتعقبه الحافظ في "إتحاف المهرة" (١٠/٢٤-٢٥) فقال: وهذا فيه نظر كبير، وهو غلط نشأ عن تصحيف، ... وكأن الرواية التي وقعت لابن حبان مختصرة: "من سمع بي فلم يؤمن دخل النار يهودياً أو نصرانياً" فتحرف عليه، وبوب هو على ما تحرف، فوقع في خطأ كبير، وقال الألباني في تعليقه على صحيح ابن حبان (١١/٢٣٨) : هذا الحديث أختلف لفظه في «طبعة باوزير» وهو كما يلي: «مَنْ سَمِعَ بِي مِنْ أُمَّتِي يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا [ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنْ] دَخَلَ النَّارَ».

قلت : وقد صح الحديث من رواية أبي هريرة كما عند الإمام مسلم في صحيحه (كتاب الإيمان / باب وجوب إيمان أهل الكتاب برسالة الإسلام ١/١٣٤ / حديث رقم ٢٤٠) قال : حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ أَبَا يُونُسَ، حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي مَحْمَدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ، وَلَا نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»

(١) - بهذا اللفظ أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب الكفالة / باب قول الله تعالى: (وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَأَوْهَهُمْ نَصِيْبَهُمْ ٣ / ٩٦ حديث رقم ٢٢٩٣) قال : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنَّهُ، قَالَ: «قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ».

للأخوة، وليس كذلك، والحديث قد أورده البخاري تاما في أماكن كثيرة، وليست الوليمة فيه إلا للنكاح جزما أ.هـ (١).

قال السخاوي : وعن مالك فيما رواه عنه يعقوب بن شيبه أنه كان لا يرى أن يختصر الحديث إذا كان عن رسول الله ﷺ. يعني دون غيره.

كما صرح به أشهب إذ قال: سألت مالكا عن الأحاديث يقدم فيها ويؤخر والمعنى واحد، قال: أما ما كان منها من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فإني أكره ذلك، وأكره أن يزداد فيها وينقص منها، وما كان من قول غير رسول الله ﷺ فلا أرى بذلك بأسا إذا كان المعنى واحدا. بل كان عبد الملك بن عمير وغيره لا يستجيزون أن يحذف منه حرف واحد. أ.هـ (٢).

القول الثاني: الجواز مطلقا:

وبه قال مجاهد حيث قال: انقص من الحديث ما شئت، ولا تزد فيه. ونحوه قول ابن معين: إذا خفت أن تخطئ في الحديث فانقص منه ولا تزد. واستدلوا:

بما رواه الطبراني في مسند الشاميين قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ الْجَوْهَرِيُّ ، قَالَا: ثنا ابْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْوَلِيدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمُوقَّرِيُّ، ثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ

(١) - فتح المغيث - للسخاوي - ١٥٠/٣ .

(٢) - فتح المغيث - للسخاوي - ١٥٠/٣ ، ١٥١ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «نَصَرَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ مَقَالَتِي فَلَمْ يَزِدْ فِيهَا قُرْبًا حَامِلٍ كَلِمَةٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهَا مِنْهُ» الحديث (١).

القول الثالث: الجواز بشروط:

وهو الذي قال به الجمهور - وهو قول الإمام الثوري - رحمه الله تعالى - كما تقدم .

قال الحافظ ابن حجر: أَمَّا اخْتِصَارُ الْحَدِيثِ: فَلَأَكْثَرُونَ عَلَى جَوَازِهِ، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الَّذِي يَخْتَصِرُهُ عَالِمًا؛ لِأَنَّ الْعَالِمَ لَا يُنْقِصُ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا مَا لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِمَا يُبْقِيهِ مِنْهُ، بَحِيثٌ لَا تَخْتَلِفُ الدَّلَالَةُ، وَلَا يَخْتَلُ الْبَيَانُ، حَتَّى يَكُونَ الْمَذْكُورُ وَالْمَحذُوفُ بِمَنْزِلَةِ خَبْرَيْنِ، أَوْ يُدَلُّ مَا ذَكَرَهُ عَلَى مَا حَذَفَهُ، بِخِلَافِ الْجَاهِلِ فَإِنَّهُ قَدْ يُنْقِصُ مَا لَهُ تَعَلُّقٌ، كَتَرَكَ الْإِسْتِثْنَاءَ أ.هـ (٢)

وقال النووي رحمه الله في شرح مسلم: "الصحيح الذي ذهب إليه الجماهير والمحققون من أصحاب الحديث جواز رواية بعض الحديث من العارف، إذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه، بحيث لا يختل البيان، ولا تختلف الدلالة في تركه، سواء جوزنا الرواية بالمعنى أم لا وسواء رواه قبل تاماً أم لا هذا ان ارتفعت منزلته عن التهمة فأما من رواه تاماً ثم خاف إن

(١) - أخرجه الطبراني في مسند الشاميين ٢٩١/١ حديث رقم (٥٠٨) من طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت وسنده ضعيف جدا " فيه " الوليد بن محمد الموقري " متروك الحديث " (تقريب التهذيب ٥٨٣) .

(٢) - نزهة النظر - للحافظ ابن حجر - ١١٩ . طبعة: السفير - بالرياض .

رواه ثانيا ناقصا أن يتهم بزيادة أولا أو نسيان لغفلة وقلة ضبط ثانيا فلا يجوز له النقصان ثانيا ولا ابتداء ان كان قد تعين عليه أدأوه. أ.هـ (١)

وقال الخطيب البيهقي : ".... وَإِنْ خَافَ مَنْ رَوَى حَدِيثًا عَلَى التَّمَامِ ، إِذَا أَرَادَ رِوَايَتَهُ مَرَّةً أُخْرَى عَلَى النُّقْصَانِ لِمَنْ رَوَاهُ لَهُ قَبْلُ تَامًا أَنْ يَتَّهَمَهُ بِأَنَّهُ زَادَ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ مَا لَمْ يَكُنْ سَمِعَهُ ، أَوْ أَنَّهُ نَسِيَ فِي الثَّانِي بَاقِيَ الْحَدِيثِ لِقَلَّةِ ضَبْطِهِ وَكَثْرَةِ غَلَطِهِ: وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْفِيَ هَذِهِ الظَّنَّ عَنْ نَفْسِهِ ، لِأَنَّ فِي النَّاسِ مَنْ يَعْتَقِدُ فِي رَاوِي الْحَدِيثِ كَذَلِكَ أَنَّهُ رَبَّمَا زَادَ فِي الْحَدِيثِ مَا لَيْسَ مِنْهُ ، وَأَنَّهُ يَغْفُلُ وَيَسْهُو عَنْ ذِكْرِ مَا هُوَ مِنْهُ ، وَأَنَّهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرَ حَدِيثِهِ نَاقِصًا مَبْتُورًا ، فَمَتَى ظَنَّ الرَّاوي اتِّهَامَ السَّامِعِ مِنْهُ بِذَلِكَ وَجَبَ عَلَيْهِ نَفْيُهُ عَنْ نَفْسِهِ. أ.هـ (٢)

إذا : من شروط جواز اختصار الحديث عند روايته:

- ١- أن يكون من يختصره عالما عارفا بالألفاظ ومدلولاتها .
- ٢- أن يكون المحذوف غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة .
- ٣- أن يكون قد رواه على التمام أولا . - خلافا للنووي -
- ٤- أن يكون المختصر بعيدا عن التهمة بقلة الضبط وكثرة الغفلة .



(١) - شرح النووي على مسلم - ٤٩/١ طبعة : دار إحياء التراث العربي - بيروت.
(٢) الكفاية في علم الرواية - للخطيب - (ص ٢١٦)

آراؤه في مسائل الجرح والتعديل

المبحث الثالث

المطلب الأول: تشدده في الجرح

كان الإمام "سفيان الثوري" - رحمه الله تعالى - من الأئمة المتشددين في جرح الرواة فكان يغمز الراوي بالغلظتين والثلاث، ويلين بذلك حديثه ، - لكنه مثبت في التعديل - قال الحافظ ابن حجر : إن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط. فمن الأولى : شعبة، وسفيان الثوري، وشعبة أشد منه. أ.هـ (١)

ولما كان الكشف عن تشدده أو اعتداله في الجرح والتعديل يحتاج إلى دراسة مستفيضة تجمع أقواله في الرواة ومقارنتها بأقوال الجمهور لمعرفة مدى الموافقة أو المخالفة ، فلقد قدر الله لى الوقف - بفضل الله على "أطروحة علمية" (٢) - جمعت أقواله في الرواة من خلال كتب الرجال والتراجم

(١) - النكت على كتاب ابن الصلاح - للحافظ ابن حجر - ٤٨٢/١ . ، البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر - للسيوطي - ١١٥١/٣ من طبعة : مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية ، فتح المغيث - للسخاوي - ١١٢/١ .

(٢) - أطروحة علمية لنيل درجة التخصص الماجستير وفي الحديث وعلومه بعنوان " أقوال سفيان الثوري في الرجال " دراسة ونقد " - للباحث يوسف غانم عبد الله زغرب . بجامعة الإسلامية - بغزة - فلسطين - ١٤٣٨ هـ ٢٠١٧ م

حيث بلغ عدد الرواة الذين تكلم فيهم " الثوري " ما يقرب من تسعين راويا ،
تكلم في " سبعة وعشرين راويا " من حيث أحوالهم العقائدية والعبادات ،
وتكلم في " واحد وعشرين راويا " من حيث التجريح ، وعدل ما يقرب من "
اثنين وأربعين راويا "

وافق الجمهور في التعديل في الأعم الأغلب مما يرجح " تثبته في
التعديل "

أما من حيث التجريح فيبدو على منهجه، مايلي :

١- التشدد :

حيث بلغ عدد من تكلم فيهم بالتجريح " أربعة عشر راويا " خالف
الجمهور في " تسعة رواة " ضعفهم وهم خلاف ذلك

فمثلا ضعف " عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع
الأنصاري الأوسى " بينما وثقه: ابن معين ، وابن سعد ، والساجي ، وابن
نمير ، والذهبي ، وقال عنه أبو حاتم: محله الصدق ، وقال النسائي: ليس
به بأس ، وقال ابن حجر: صدوق رمى بالقدر وربما وهم ، روى له البخاري
تعليقا - ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، ابن ماجه أ.هـ (١).

ومن مظاهر تشدد أيضا: تضعيفه " سماك بن حرب " بينما هو
" صدوق " تغير بأخرة " .

(١) - أنظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ١١٢/٦ ، طبقات ابن سعد ٤٠٠/١ ، الجرح
والتعديل ١٠/٦ ، تقريب التهذيب ص ٣٣٣ .

كما أفاد العجلي في ترجمة " سماك " حيث قال: ". كان الثوري يضعفه بعض الضعف" أ.هـ (١). قلت: " سماك هذا هو : سماك بن حرب ابن أوس بن خالد بن نزار بن معاوية الذهلي البكري ، أبو المغيرة الكوفي . وثقه: ابن معين ، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه ، فقال: صدوق ثقة ، و قال البزار في " مسنده " : كان رجلا مشهورا ، لا أعلم أحدا تركه ، وكان قد تغير قبل موته ، وقال ابن عدى : ولسماك حديث كثير مستقيم إن شاء الله ، وهو من كبار تابعي أهل الكوفة ، وأحاديثه حسان ، وهو صدوق لا بأس به ، وقال الذهبي : ثقة ساء حفظه ، أحد علماء الكوفة، وقال ابن حجر: صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، و قد تغير بأخرة فكان ربما تلقن روى له : البخاري تعليقا ، ومسلم والأربعة . أ.هـ (٢)

٢- شدة عباراته وقسوتها ، كقوله: أركان الكذب ، كذاب ، هذا كذاب ، منكر الحديث . الخ.

قلت: كما لوحظ استخدامه لألفاظ في التعديل تكاد تكون نادرة الاستعمال كقوله: "حسبك به شيخ" قالها في " عمرو بن قيس الكوفي " أ.هـ(٣)، وهو ثقة متقن حافظ كما قال ابن حجر (٤).

(١) - تاريخ الثقات - للعجلي - ٢٠٧/١

(٢) - له ترجمة في: تهذيب التهذيب، تاريخ الثقات للعجلي ٢٠٧/١، الجرح والتعديل ٢٧٩/٤، ثقات ابن حبان ٣٣٩/٤ ، الكاشف للذهبي ص٤٦٥، تقريب التهذيب ٢٥٥ .

(٣) - التاريخ الكبير - للبخاري ٣٦٣ /٦

(٤) - التقريب - ص ٤٢٦ .

وقوله " أحد الأحدين " - أى الذي ليس له نظير - قالها فى سفيان ابن عيينة . قال الذهبى : قال ابن المبارك: سئل سفيان الثوري عن سفيان ابن عيينة، فقال: ذاك أحد الأحدين، ما أغربه أ.هـ (١) .
وقوله " لا يكاد يسقط له حديث - أى من شدة ضبطه وثبته - قالها فى " سماك بن الفضل الصنعانى اليمانى كما فى التهذيب (٢) .أ.هـ (٣)

فالرجل مثبت فى التعديل متشدد فى التجريح



(١) - سير أعلام النبلاء ١٨/٧

(٢) - تهذيب التهذيب ٢٣٥/٤

(٣) - تهذيب التهذيب ٢٣٥/٤

المطلب الثاني: رأيه في العمل بالحديث الضعيف

كان من منهج الإمام " الثوري " رحمه الله تعالى " التشدد في رواية أحاديث الأحكام فكان لا يقبل إلا رواية المشهورين بالعلم ، المعروفين بالضبط ، ويتساهل فيما سوى ذلك ، فكان يرى جواز العمل بالحديث الضعيف في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال .

روى القاضي الرامهرمزي في كتابه " المحدث الفاصل " من طريق :
رَوَادُ بْنُ الْجَرَّاحِ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: " خُذِ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ مِنَ الْمَشْهُورِينَ فِي الْعِلْمِ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَمِنَ الْمَشَيْخَةِ. أ.هـ. (١)

وعند البيهقي في المدخل ، والخطيب في الكفاية : من طريق : رَوَادُ ابْنِ الْجَرَّاحِ " بلفظ " قال: سمعت سفيان الثوري يقول : «لَا تَأْخُذُوا هَذَا الْعِلْمَ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ إِلَّا مِنَ الرُّؤَسَاءِ الْمَشْهُورِينَ بِالْعِلْمِ ، الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الزِّيَادَةَ وَالنَّقْصَانَ ، وَلَا بَأْسَ بِمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْمَشَايخِ أ.هـ. (٢)

وقد روى ابن أبي حاتم في كتابه " الجرح والتعديل " من طريق :
يحيى بن المغيرة قال سمعت ابن عيينة يقول : لا تسمعوا من بقية ما كان

(١) - المحدث الفاصل - للرامهرمزي - ص ٤٠٦ .

(٢) - المدخل إلى علم السنن للبيهقي ١/٢٣٩ من طبعة دار اليسر للنشر والتوزيع،

في سنة وسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره أ.هـ (١) وكان بقية يدلّس .
قلت: وفي العمل بالحديث الضعيف عند المحدثين ثلاثة مذاهب:
المذهب الأول: لا يعمل به مطلقا لا في الأحكام ، ولا في الفضائل ولا
التريغيب ولا الترهيب ولا غيره ، حكاه ابن سيد الناس في "عيون الأثر " عن
"يحيى بن معين " فقال " وممن حكى عنه التسوية في ذلك بين الأحكام
وغيرها يحيى بن معين أ.هـ (٢)
ونسبه السخاوي في " فتح المغيث " لأبي بكر بن العربي ، فقال:
" ومنع ابن العربي المالكي العمل بالضعيف مطلقا. أ.هـ (٣)
والظاهر أنه مذهب البخاري ويدل عليه شدة شرطه في الرواة وعدم
إخراجه شيئا من هذه في صحيحه .

وكذلك تشنيع الإمام مسلم على رواية الضعيف في مقدمة صحيحه يدل
على أن مذهبه عدم الاحتجاج بالحديث الضعيف مطلقا.
قال ابن رجب: وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا
تروى أحاديث التريغيب والترهيب إلا عن تروى عنه الأحكام. أ.هـ (٤)

- (١) - الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم ١ / ٤١ ، الكفاية - للخطيب ص: ٢١٢ .
- (٢) - عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير - لأبي الفتح : محمد بن محمد ابن
محمد بن أحمد، بن سيد الناس- ١ / ٢٠ طبعة : دار القلم - بيروت .
- (٣) - فتح المغيث - للسخاوي - ١ / ٣٥١
- (٤) - شرح علل الترمذي - للحافظ ابن رجب الحنبلي - ص ٣٧٢

وهو مذهب أبو حاتم الرازي ، وأبو زرعة ، وابن أبي حاتم، قال ابن أبي حاتم : سَمِعْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ يَقُولَانِ لَا يُحْتَجُّ بِالْمَرَاثِيلِ وَلَا تَقُومُ الْحُجَّةُ إِلَّا بِالْأَسَانِيدِ الصَّحَاحِ الْمُتَّصِلَةِ وَكَذَا أَقُولُ أَنَا . أ.هـ (١)

وكذا مذهب ابن حزم الأندلسي : فقد قال في كتابه " الفصل في الملل والنحل " في سياق بيانه لصفة النقل عند المسلمين فقال " .. وَالْخَامِسُ شَيْءٌ نَقَلَ كَمَا ذَكَرْنَا إِمَّا يَنْقُلُ أَهْلُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ أَوْ كَافَّةً عَنِ كَافَّةٍ أَوْ ثِقَّةً عَنِ ثِقَّةٍ حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنْ فِي الطَّرِيقِ رَجُلًا مَجْرُوحًا بِكَذِبٍ أَوْ غَفْلَةً أَوْ مَجْهُولِ الْحَالِ فَهَذَا أَيْضًا يَقُولُ بِهِ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يَحِلُّ عِنْدَنَا الْقَوْلُ بِهِ وَلَا تَصْديقُهُ وَلَا الْأَخْذُ بِشَيْءٍ مِنْهُ..... أ.هـ (٢)

المذهب الثاني: يعمل به مطلقا لكن بشرطين:

- ١- أن يكون ضعفه غير شديد ، لأن ما كان ضعفه شديدا فهو متروك عند كافة العلماء .
 - ٢- ألا يوجد في الباب غيره ، وألا يكون ثمة ما يعارضه .
- ووجهة هذا المذهب: أن الحديث الضعيف لما كان محتملا للإصابة ولم يعارضه شيء فإن هذا يقوي جانب الإصابة في روايته فيعمل به .

(١) - المراسيل - لابن أبي حاتم- ص ١٤ طبعة : مؤسسة الرسالة - بيروت .
(٢) - الفصل في الملل والأهواء والنحل - لابن حزم الأندلسي - ٦٩/٢ من طبعة : مكتبة الخانجي - القاهرة.

كما أن حجتهم : أن الأخذ بالحديث الضعيف أولى من رأى الرجال، وهو مذهب: أبو حنيفة ، ومالك ، والإمام أحمد ، والشافعي ، وأبو داود السجستاني ، وغيرهم .

قال السخاوى : زعم ابن حزم أن جميع الحنفية على أن مذهب إمامهم أيضا أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس . . . أ.هـ (١)
قال السندى: " والمرسل حجة عندنا - يعنى الحنفية - وعند الجُمهور. أ.هـ (٢)

وذكر ابن القيم أن مالكا يقدم الحديث المرسل والمنقطع والبلاغات وقول الصحابي على القياس . أ.هـ (٣) ، قلت : وكتابه " الموطأ " خير شاهد على هذا .

قال السخاوى فى " فتح المغيث " فقد روينا من طريق عبد الله ابن أحمد بالإسناد الصحيح إليه. قال: سمعت أبي يقول: لا تكاد ترى أحدا ينظر فى الرأي إلا وفى قلبه دغل، والحديث الضعيف أحب إلي من الرأي.

(١) - فتح المغيث - للسخاوى - ١٠٩/١

(٢) - حاشية السندي على سنن النسائي - لأبى الحسن نور الدين السندي - ١٠٤/١
طبعة : مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب.

(٣) - إعلام الموقعين عن رب العالمين - : لأبى عبد الله محمد بن أبى بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية - ٥٩/٢ من طبعة : دار ابن الجوزى للنشر والتوزيع - السعودية .

قال: فسألته عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيها إلا صاحب حديث لا يدري صحيحه من سقيم، وصاحب رأي فمن يسأل؟ قال: يسأل صاحب الحديث، ولا يسأل صاحب الرأي. . أ.هـ (١)

ونحو ما حكى عن الإمام أحمد قال الشافعي - رحمه الله - : "إن المرسل يحتج به إذا لم يوجد دلالة سواه". . أ.هـ (٢) .

ومعلوم أن المرسل ضعيف . وقد عمل الشافعي بعدة أحاديث ضعيفة وقدمها على القياس منها على سبيل المثال " قدم خبر جواز الصلاة بمكة فى وقت النهى (٣) مع ضعفه ومخالفته لقياس غيرها من البلاد .

(١) - فتح المغيث - للسخاوى - ١٠٩/١

(٢) - المرجع السابق

(٣) - الخبر رواه الإمام أحمد في مسنده قال : حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ أَخَذَ بِحَلْقَةِ بَابِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، إِلَّا بِمَكَّةَ، إِلَّا بِمَكَّةَ" وسنده ضعيف لثلاث علل :- " الأولى : فيه " عبد الله بن المؤمل " ضعيف الحديث (أنظر ترجمته فى فى تهذيب التهذيب ٦ / ٤٦)

الثانية : بينه وبين قيس فيه " حميدٌ مولى عفرأ " وهذا فضيف فيما قاله البيهقي وابن عبد البر،

الثالثة : فيه أيضا " مجاهد " لم يسمع من أبي ذر فيما قاله أبو حاتم ، والبيهقي ، وابن عبد البر والمنذري كما فى " التلخيص " للحافظ ابن حجر ١٨٩/١ . =

وقال ابن القيم: "يؤخذ بالحديث المرسل والضعيف إذا لم يكن في الباب شئ يدفعه" وهو الذي قدمه الإمام أحمد على القياس وقال: وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن. ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف بل إلى صحيح وضعيف. وللضعيف عنده مراتب فإذا لم يجد في الباب أثر يدفعه ولا قول صاحب ولا إجماع على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس. أ.هـ (١)

= وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٥١) ، والبيهقي ٤٦١/٢ من طريق سعيد ابن سليمان الواسطي، والدارقطني ٤٢٤/١-٤٢٥، والبيهقي ٤٦١/٢ من طريق الشافعي، كلاهما عن عبد الله بن مؤمل، عن حميد مولى عفراء، عن قيس ابن سعد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٧٤٨) ، وابن عدي في "الكامل" ١٤٥٥/٤، والدارقطني في سننه ٢٦٥/٢-٢٦٦ من طريق سعيد بن سالم القداح، عن عبد الله ابن المؤمل، عن حميد مولى عفراء، عن قيس بن سعد، عن مجاهد، به. ولم يذكر ابن خزيمة وابن عدي فيه قيساً. قال ابن خزيمة: أنا أشك في سماع مجاهد من أبي زر.

أخرجه البيهقي في السنن ٤٦١/٢-٤٦٢ من طريق : خالد بن يحيى، عن إبراهيم ابن طهمان، عن حميد مولى عفراء، عن قيس بن سعد، عن مجاهد قال: جاءنا أبو زر. فنذكره. ثم قال: حميد الأعرج -وهو مولى عفراء- ليس بالقوي، ومجاهد لا يثبت له سماع من أبي زر. أ.هـ . والله أعلم .

(١) - إعلام الموقعين - لابن القيم - ٥٦/٢ .

ونقل أبو عبد الله بن مندة عن أبي داود - صاحب السنن - أنه يخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره وأنه أقوى عنده من رأي الرجال .
أ.هـ (١)

المذهب الثالث: يعمل به في فضائل الأعمال:

وهذا هو المعتمد عند الأئمة (وهو قول سفيان الثوري) وذلك بشروط ثلاثة ذكرها السيوطي عن الحافظ ابن حجر وهي:

١ - أن يكون الضعف غير شديد:

فيخرج من انفراد من الكذابين والمهتمين بالكذب ومن فحش غلظه .
قال : وَقَدْ نَقَلَ بَعْضُهُمُ الْإِتِّفَاقَ عَلَى ذَلِكَ .

٢ - أن يندرج تحت أصل معمول به:

ألا يعنقد عند العمل به ثبوته بل يعنقد الاحتياط . وقد ذكر هذين الشرطين ابن عبد السلام وابن دقيق العيد . أ.هـ (٢)



(١) - فتح المغيث - للسخاوي - ١٠٩/١

(٢) - تدريب الراوي - للسيوطي - ٣٥١/١ ، توجيه النظر إلى أصول الأثر - لظاهر

بن صالح الجزائري - ٦٥٣/٢ طبعة : مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب .

المطلب الثالث: رأيه في رواية أهل البدع والأهواء

كان الإمام " سفيان الثوري " - رحمه الله - يرى جواز الرواية عن أهل البدع والأهواء والاحتجاج بأخبارهم - إذا توافرت فيها شروط القبول - بشرط ألا يُعْرَفُ مِنْهُمْ اسْتِحْلَالُ الْكُذِبِ وَالشَّهَادَةُ لِمَنْ وَافَقَهُمْ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُمْ فِيهِ شَهَادَةٌ .

فقد قال الخطيب البغدادي : " .. وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى قَبُولِ أَخْبَارِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ الَّذِينَ لَا يُعْرَفُ مِنْهُمْ اسْتِحْلَالُ الْكُذِبِ وَالشَّهَادَةُ لِمَنْ وَافَقَهُمْ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُمْ فِيهِ شَهَادَةٌ ، وَمِمَّنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ فَإِنَّهُ قَالَ: وَتُقْبَلُ شَهَادَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ إِلَّا الْخَطَابِيَّةَ مِنَ الرَّافِضَةِ ، لِأَنَّهُمْ يَرَوْنَ الشَّهَادَةَ بِالزُّورِ لِمُؤَافِقِيهِمْ ، وَحَكَى أَنَّ هَذَا مَذْهَبُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ .. أ.هـ (١)

قلت: ومسألة الرواية عن أهل البدع والأهواء - الغير مكفرة - للعلماء فيها خمسة أقوال:
القول الأول: الرد مطلقاً:

وبه قال : الإمام مالك بن أنس، وابن عيينة ، والحميدي، ويونس ابن أبي إسحاق، وعلي بن حرب، وقد وجه الحافظ ابن رجب هذا المذهب بقوله:

(١) - الكفاية - للخطيب - ص ١٢٠

" والمانعون من الرواية، لهم مأخذان: أحدهما تكفير أهل الأهواء وتفسيقهم، وفيه خلاف مشهور.

والثاني: الإهانة لهم، والهجران، والعقوبة بترك الرواية عنهم، وإن لم نحكم بكفرهم أو فسقهم.

ولهذا مأخذ ثالث أيضا : وهو أن الهوى والبدعة لا يؤمن معه الكذب ولا سيما إذا كانت الرواية مما تعضد هوى الراوي . أ.هـ بتصرف (١)
القول الثاني: يحتج بهم إن لم يكونوا يستحلون الكذب في نصره مذهبهم، سواء أكانوا دعاة أم لا، نسبة الخطيب في "الكفاية": للإمام الشافعي ، وابن أبي ليلى ، وسفيان الثوري، وروي عن أبي يوسف القاضي ، وأبي حنيفة أ.هـ (٢)

وحكاه الحاكم في المدخل عن أكثر أئمة الحديث فقال ".... رَوَايَاتُ الْمُبْتَدِعَةِ وَأَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ فَإِنَّ رَوَايَاتِهِمْ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْحَدِيثِ مَقْبُولَةٌ إِذَا كَانُوا فِيهَا صَادِقِينَ أ.هـ (٣) ، وكذا نسبة النووي في شرح مقدمة صحيح مسلم إلى الإمام الشافعي . أ.هـ (٤)

القول الثالث: تقبل رواية المبتدع إذا كان مرويه مما يشتمل على ما ترد به

(١) - شرح علل الترمذي - للحافظ ابن رجب - ص(٥٦) تدريب الراوي - ٣٨٤/١

(٢) - الكفاية - للخطيب - ص ١٢٠ ، المدخل

(٣) - المدخل إلى كتاب الإكليل - للحاكم - ص (٤٩)

(٤) - المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج - للنووي - ٦٠/١

بدعته، وذلك لبعده حينئذ عن تهمة الكذب . أ.هـ .^(١) .

القول الرابع: تقبل روايته إذا كانت بدعته صغرى، كالتشيع بلا غلو ولا تحرف ولا طعن ولا سب في الصحابة ، فهذا كثير من التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق ، فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية وهذه مفسدة بينة .

قال الحافظ ابن حجر في كتابه " تهذيب التهذيب " فى ترجمة " أبان ابن تغلب " : فالتشيع فى عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل على على عثمان، وأن عليا كان مصيبا فى حروبه وأن مخالفه مخطئ مع تقديم الشيخين وتفضيلهما، وربما اعتقد بعضهم أن عليا أفضل الخلق بعد رسول الله -صلى الله عليه آله وسلم-، وإذا كان معتقد ذلك ورعا دينا صادقا مجتهدا فلا ترد روايته بهذا، لا سيما إن كان غير داعية، وأما التشيع فى عرف المتأخرين فهو الرفض المحض فلا تقبل رواية الرافضي الغالى ولا كرامة...أ.هـ .^(٢)

القول الخامس: تقبل أخبار غير الدعاة إلى بدعهم، وترد أخبار الدعاة منهم، لأن تزيين بدعته قد تحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه.

(١) - فتح المغيث - للسخاوى - ٦٦/٢

(٢) - تهذيب التهذيب - لابن حجر - ٩٤/١

قال ابن الصلاح: "وهذا هو الأظهر الأعدل، وقول الكثير أو الأكثر. أ.هـ (١)

وقد صرح الخطيب وغيره بأنه مذهب الكثير من العلماء . أ.هـ (٢)
أما اذا كانت بدعته مكفرة ففيها خلاف مشهور: الراجح فيه ما حققه الحافظ ابن حجر: أنه لا يرد كل مكفر ببذعته ؛ لأن كل طائفة تدعي أن مخالفتها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر مخالفيها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق، لاستلزم تكفير جميع الطوائف، والمعتمد أن الذي ترد روايته: من أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسه، وأما من لم يكن كذلك، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله. أ.هـ (٣)



(١) - مقدمة ابن الصلاح - ص ١١٤

(٢) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب - ص ١٢٠

(٣) - تدريب الراوي - للسيوطي - ٣٨٤/١

المطلب الرابع: رأيه فيمن كثر الغلط في حديثه

كان الإمام الثوري - رحمه الله - يرى أن من كثر خطؤه في الحديث استحق الترك ولو كان عدلاً لأن العدالة لا تنافي كثرة الخطأ في الرواية ، إذ مدرك ذلك عدم تمام الضبط ، ومدرك العدالة غيره ، وهذا في كثرة الخطأ . وأما خفته فإنه يكون الراوي معه مقبولاً حيث لا يكاد يُفْلِتُ مِنَ الْغَلَطِ أَحَدٌ .

قال الخطيب البغدادي : قال : أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْأَشَجَعِيَّ ، يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ : «لَيْسَ يَكَادُ يُفْلِتُ مِنَ الْغَلَطِ أَحَدٌ ، إِذَا كَانَ الْغَالِبُ عَلَى الرَّجُلِ الْحِفْظُ فَهُوَ حَافِظٌ وَإِنْ غَلَطَ ، وَإِذَا كَانَ الْغَالِبُ عَلَيْهِ الْغَلَطُ تَرَكَ . . أ.هـ (١)

قال الخطيب : وقال ابن مهدي ، يَقُولُ : «النَّاسُ ثَلَاثَةٌ ، رَجُلٌ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ فَهَذَا لَا يُخْتَلَفُ فِيهِ ، وَآخَرُ يَهُمُّ وَالْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الصِّحَّةُ ، فَهَذَا لَا يُتْرَكُ حَدِيثُهُ ، وَآخَرُ يَهُمُّ وَالْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْوَهْمُ ، فَهَذَا يُتْرَكُ حَدِيثُهُ . أ.هـ (٢)

قلت : أن السلامة من الغلط والوهم ليست واردة على أحد من رواة الحديث وإن وصف بكونه " أمير المؤمنين في الحديث " لذا فالخطأ النادر

(١) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب - ص ١٤٣

(٢) - المرجع السابق .

المتميز من الثقة، في راو أو إسناد أو متن، لا يسقط به الثقة، إنما يرد من روايته ذلك الخطأ. وهو قول جمهور المحدثين ورحم الله ابن معين حيث قال: "من لا يخطئ في الحديث فهو كذاب" - أ.هـ (١)
ولكن من كثر خطؤه ترك الاحتجاج به كما قال "الثوري" والله أعلم.



(١) - شرح علل الترمذى - للحافظ ابن رجب الحنبلى - ص ٤٩

المطلب الخامس: رأيه في حكم الرواية عن الضعفاء والمتروكين وكتابة حديثهم

كان الإمام "سفيان الثوري" - رحمه الله تعالى - يرى جواز الرواية عن الضعفاء والمتروكين بل والكذابين - مع علمه بأحوالهم - لمعرفةهم وبيان حالهم للناس لكنه كان لا يرى ذلك تعديلاً لهم موافقاً لما عليه جمهور المحدثين .

قال الخطيب البغدادي : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الرَّوْيَانِيَّ، أَنَا يُونُسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الصَّيْدَلَانِيَّ ، بِمَكَّةَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُوسَى الْعُقَيْلِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ ، ثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ ، حَدَّثَنِي حَاتِمُ الْقَاصِّ وَكَانَ ، ثِقَةً ، قَالَ : سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ ، يَقُولُ : «إِنِّي لِأَزُويَ الْحَدِيثَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ ، أَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنَ الرَّجُلِ أَتَّخِذُهُ دِينًا ، وَأَسْمَعُ مِنَ الرَّجُلِ أَقِفَ حَدِيثَهُ ، وَأَسْمَعُ مِنَ الرَّجُلِ لَا أَغْبَأُ بِحَدِيثِهِ وَأُحِبُّ مَعْرِفَتَهُ» وغيرهم أ.هـ (١) ، فكان الغرض من روايته عن الضعفاء والمتروكين لمعرفةهم وبيان حالهم للناس ، ولم يكن "الثوري" بدعا من العلماء في هذه المسألة ، فهذا الإمام يحيى ابن معين يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس وهو يعلم أنها موضوعه .

(١) - الكفاية في علم الرواية - للخطيب البغدادي - ص (٤٠٢)

قال الحاكم في المدخل : رأى أحمدُ بنُ حنبلٍ يحيى بنَ معينٍ رَجِمَهُمَا اللهُ بِصَنْعَاءَ فِي زَاوِيَةِ وَهُوَ يَكْتُبُ صَحِيفَةً مَعْمَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسٍ فَإِذَا اطَّلَعَ عَلَيْهِ إِنْسَانٌ كَتَمَهُ فَقَالَ لَهُ أَحْمَدُ تَكْتُبُ صَحِيفَةَ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسٍ وَتَعْلَمُ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ فَلَوْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ أَنْتَ تَتَكَلَّمُ فِي أَبِيهِ نَمَّ تَكْتُبُ حَدِيثَهُ عَلَى الْوَجْهِ فَقَالَ رَحِمَكَ اللهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ أَكْتُبُ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَلَى الْوَجْهِ فَأَحْفَظُهَا كُلَّهَا وَأَعْلَمُ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ حَتَّى لَا يَجِيءُ بَعْدَهُ إِنْسَانٌ فَيَجْعَلُ بَدَلَ أَبِيهِ ثَابِتًا وَيُرْوِيهَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ فَأَقُولُ لَهُ كَذِبَتْ إِنَّمَا هِيَ عَنْ أَبِيهِ لَا عَنْ ثَابِتٍ . أ.هـ . (١)

وقال أيضا: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ كَتَبْنَا عَنِ الْكُذَّابِينَ وَسَجَرْنَا بِهِ النَّوَّارَ وَأَخْرَجْنَا بِهِ خَبْرًا نَضْجًا . أ.هـ . (٢)

قال الحاكم: وَهَذَا أَبُو حَنِيفَةَ إِمَامٌ أَهْلُ الْكُوفَةِ رَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، وَأَبِي الْعُطُوفِ الْجَرَّاحِ بْنِ الْمُنْهَالِ الْجَزْرِيِّ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْجُرُوحِيِّينَ ، ثُمَّ بَعْدَهُ أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاضِي وَأَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِي حَدَّثَا جَمِيعًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُحَرَّرِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْمَجْرُوحِيِّينَ ، وَكَذَلِكَ مِنْ بَعْدِهِمَا أَيْمَةُ الْمُسْلِمِينَ قَرْنَا بَعْدَ قَرْنٍ وَعَصْرًا بَعْدَ عَصْرٍ إِلَى عَصْرِنَا هَذَا لَمْ يَخُلْ حَدِيثُ إِمَامٍ مِنْ أَيْمَةِ الْفَرِيقَيْنِ عَنْ مَطْعُونٍ فِيهِ

(١) - المدخل إلى كتاب الإكليل - للحاكم - ص (٣٣) من طبعة : دار الدعوة - الاسكندرية.

(٢) - المدخل - للحاكم - ص (٣٣) .

مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَلِلْأئِمَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ عَرَضٌ ظَاهِرٌ وَهُوَ أَنْ يَعْرِفُوا
الْحَدِيثَ مِنْ أَيْنَ مَخْرَجُهُ وَالْمُنْفَرِدُ بِهِ عَدْلٌ أَوْ مَجْرُوحٌ . أ.هـ .^(١)
قلت: وقد اختلف العلماء في حكم الرواية عن الضعفاء والمتروكين
إلى قولين:

القول الأول: الجواز: وبه قال : سفيان الثوري ، وابن معين ، ويحيى القطان ،
وحكاه الحاكم عن مالك ، والشافعي ، وأبى حنيفة^(٢)

القول الثاني: عدم الجواز: وهو قول أبي عوانة ، وابن المبارك . وحكاه
الترمذي عن أكثر أهل الحديث من الأئمة.^(٣)

إذا: الرواية عن الضعفاء والمتروكين والكتابة عنهم بقصد تمييز
حديثهم، منهج جرى عليه كثير من النقاد، يكتب أحدهم أحاديث المجروحين
ويعتني بجمعها كما يعتني بأحاديث الثقات، وذلك لما يوجبه تحرير حال النقلة
من تمييز محفوظ حديثهم من غيره ، أو لمصلحة الاعتبار به إذا كان
المجروح ممن يصلح حديثه لذلك، وليس هذا من قبيل ما يذم ويؤخذ على
الراوي فعله في الرواية عن الضعفاء . انتهى .



(١) - المدخل - للحاكم - ص (٣٣ ، ٣٤) .

(٢) - المدخل للحاكم ص (٣٣ ، ٣٤) ، شرح علل الترمذي لابن رجب ٣٨٢/١ ،

٣٨٣ ، تدريب الراوي شرح تقريب النوى - للسيوطي - ٣٧٠/١ من طبعة : دار طيبة .

(٣) - شرح علل الترمذي - لابن رجب - ٣٨٢/١ ، ٣٨٣

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمه تتم الصالحات ، ونصلي ونسلم على صاحب المعجزات الباهرات ، سيدنا محمد خير خلق الله على الإطلاق ، وأرض اللهم عن أهل بيته الأطهار ، وأصحابه الأعلام ، والسالكين طريقه إلى يوم الدين وبعد :

فمن خلال معايشتي لحياة وأراء الإمام " سفيان الثوري " في علوم الحديث - من خلال هذا البحث- توصلت إلى مايلي :-

١- أن المتقدمين من علماء الحديث - رضوان الله عليهم- غلب على مناهجهم التطبيق ، وقل لديهم التنظير، حيث إن القواعد النظرية لديهم راسخة ، وفي أذهانهم حاضرة ، فلم يكونوا في حاجة إلى تسطيرها ، خلافا للمتأخرين فكان التنظير والتقعيد هو الغالب في مناهجهم لحاجة الناس آنذاك إليه وهذا التنوع بين المتقدمين والمتأخرين تنوع تباين لا تضاد ، وتنوع تكامل فالمتقدم تطبيقا والمتأخر تنظيرا . (١)

٢- مكانة الإمام " سفيان الثوري " ومنزلته السامية بين علماء عصره ، وجهابذة زمانه ، وقوة حفظه ، واتقانه ، وبراعته في هذا الفن وتملك زمامه ، حتى نال درجة أمير المؤمنين في الحديث ، ذاك اللقب الذي لم يحظ به إلا

(١) جعل الحافظ شمس الدين الذهبي الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين رأس

الثلاث مئة (ميزان الاعتدال ٤/١)

القلائل والنوادار من أئمة هذا الفن وجهابذته .

٣- أهمية أقوال " سفيان الثوري " في علوم الحديث وأثرها البالغ في بلورة هذا الفن وتحديد معالمه فكانت أقواله أشبه بالنجوم المضيئة لكل من سلك درب علوم الحديث وفنونه ، وكانت القواعد الرسخات لكل من نظر وقعد لأصول هذا الفن ومسائله .

٤- كما توصلت من خلال هذا البحث - الفقير كاتبه - إلى أن أقوال أمير المؤمنين " سفيان الثوري " في علوم الحديث ، تتوافق مع مذهب الجمهور في معظم المسائل ، بل واعتماد الجمهور على أقواله في تنظير مسائلهم ، وتقعيد قواعدهم ، فكانت أقواله هي المرجع والفيصل عند الاختلاف ورحم الله الحافظ ابن معين حين قال : " ما خالف أحد سفيان في شيء ، إلا كان القول قول سفيان " أ.هـ (١)

وفي الختام: أوصى نفسى وزملائي من الباحثين بجمع آراء سلفنا الصالح من المتقدمين كالإمام مالك، والشافعي، وابن المديني، ويحيى بن سعيد القطان، وابن عيينة، وغيرهم في علوم الحديث ودراستها وتحليلها لنبيين للناس فضل هؤلاء، وجهودهم في الحفاظ على السنة وعلومها حتى وصلتنا نقية، وكيف أن المتأخرين من الخلف اقتبسوا من علومهم ، ونهلوا من ينابيع فيضهم، رضى الله عن الجميع وجزاهم الله عن السنة وأهلها خير الجزاء . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

(١) - سير أعلام النبلاء - للذهبي - ٢٢٩/٧

فهرس المصادر والمراجع

- ١- الأعلام - تأليف : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي - طبعة دار العلم للملايين .
- ٢- إعلام الموقعين عن رب العالمين - : لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية طبعة : دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - السعودية .
- ٣- أقوال سفيان الثوري في الرجل " دراسة ونقد " أطروحة علمية لنيل درجة التخصص الماجستير وفي الحديث وعلومه - للباحث يوسف غانم عبد الله زغرب . بجامعة الإسلامية - بغزة - فلسطين - ١٤٣٨ هـ ٢٠١٧ م
- ٤- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع - تأليف : أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي - طبعة ، دار التراث / المكتبة العتيقة - القاهرة / تونس .
- ٥- البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر - للسيوطي - من طبعة : مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية
- ٦- بلوغ الآمال من مصطلح الحديث والرجال - لشيخنا الأستاذ الدكتور محمد محمود أحمد بكار - طبعة دار السلام .

- ٧- تاريخ الإسلام وَوَفِيَّاتِ المشاهير وَالْأَعْلَامِ لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ - المحقق: الدكتور بشار عوَّاد معروف - الناشر: دار الغرب الإسلامي - الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م
- ٨- التاريخ الأوسط - للإمام البخاري - ط دار دار الرشد الطبعة : الأولى : ١٤٢٦ - ٢٠٠٥
- ٩- التاريخ الصغير للإمام البخاري / ط مكتبة ابن عباس/ تحقيق: أبو عبدالله أحمد ابن إبراهيم بن أبي العينين الطبعة: الأولى ٢٦٤١هـ/٢٠٠٥م
- ١٠- التاريخ الكبير / للإمام البخاري / ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن
- ١١- تاريخ بغداد الخطيب البغدادي، من طبعة : دار الغرب الإسلامي .
- ١٢- تاريخ دمشق - لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر - طبعة : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ١٣- تدريب الراوي - للسيوطي - طبعة : دار طيبة.
- ١٤- تذكرة الحفاظ - للإمام الذهبي - ط حيدر آباد ١٣٧٤ هـ .
- ١٥- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - للحافظ العراقي - طبعة : المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
- ١٦- تهذيب الأسماء واللغات - تأليف : أبو زكريا محيي الدين يحيى ابن شرف النووي - عنيت بنشره طبعة : دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان .

- ١٧- تهذيب التهذيب - للحافظ ابن حجر العسقلاني - طبعة : مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند - الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ
- ١٨- تهذيب الكمال في أسماء الرجال - للحافظ جمال الدين المزي - ط مؤسسة الرسالة بيروت - الطبعة الخامسة ١٤١٣هـ.
- ١٩- توجيه النظر إلى أصول الأثر - تأليف : ظاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي - تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة طبعة : مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م .
- ٢٠- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار - لأبي ابراهيم : عز الدين : محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الصنعاني المعروف كأسلافه بالأمير - طبعة : دار الكتب العلمية - بيروت
- ٢١- الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة - لأبي الفداء زين الدين قاسم ابن قُطُوبِغَا - طبعة : مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن .
- ٢٢- جامع بيان العلم وفضله - تأليف : أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي - تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، طبعة : دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .
- ٢٣- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع- للخطيب البغدادي - طبعة : مكتبة المعارف بالرياض.

- ٢٤- الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم الرازي - ط دار الكتب العلمية.
٢٥- حاشية السندي على سنن النسائي - لأبي الحسن نور الدين السندي
- طبعة : مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب.
٢٦- رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه - طبعة : دار
العربية - بيروت
٢٧- الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب
والسنة - تأليف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم
الجوزية - طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٨- سنن ابن ماجة - ط المكتبة العلمية .
٢٩- سنن أبي داود - ط إحياء السنة النبوية - ط دار الحديث القاهرة
١٩٨٨م
٣٠- سنن الترمذي - - ط دار الحديث - و ط دار الكتب العلمية
٣١- السنن الكبرى - للإمام البيهقي - ط دائرة المعارف النظامية- الهند .
٣٢- السنن الكبرى - للإمام النسائي - بتحقيق وفهرسة الشيخ أبي غدة -
ط المطبوعات الإسلامية.
٣٣- سنن النسائي - للإمام الحافظ أحمد بن شعيب النسائي - ط دار القلم
بيروت - و ط دار الحديث القاهرة
٣٤- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح - تأليف : إبراهيم بن موسى ابن
أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي - طبعة :
مكتبة الرشد .

- ٣٥- شذرات الذهب في أخبار من ذهب- ابن العماد الحنبلي- طبعة : دار ابن كثير، دمشق ، ١٩٨٦م
- ٣٦- شرح التبصرة والتذكرة - للعراقي - من طبعة : دار الكتب العلمية- بيروت .
- ٣٧- شرح علل الترمذي - لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب ابن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي - المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد -الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن -الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م
- ٣٨- صحيح البخارى " المسمى " الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه - المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)
- ٣٩- صحيح مسلم " المسمى " المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
- ٤٠- طبقات الفقهاء - لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي - طبعة: دار الرائد العربي، بيروت .

- ٤١- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير - لأبي الفتح : محمد ابن محمد بن محمد بن أحمد، بن سيد الناس- ١ / ٢٠ طبعة : دار القلم - بيروت .
- ٤٢- فتح الباقي بشرح ألفية العراقي - تأليف : زين الدين أبي يحيى زكريا ابن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي - طبعة : دار الكتب العلمية.
- ٤٣- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي - للسخاوي - مطبعة : مكتبة السنة
- ٤٤- الفصل في الملل والأهواء والنحل - لابن حزم الأندلسي - طبعة : مكتبة الخانجي - القاهرة.
- ٤٥- الفهرست : تأليف : أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعروف بابن النديم - طبعة : دار المعرفة بيروت .
- ٤٦- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث - تأليف : محمد جمال الدين ابن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي - طبعة : دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان
- ٤٧- الكفاية في علم الرواية - تأليف : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت ابن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي المحقق: أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني ، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة
- ٤٨- اللباب في تهذيب الأنساب - لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد ابن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير - طبعة : دار صادر - بيروت

- ٤٩- لسان الميزان - للحافظ ابن حجر - طبعة : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت .
- ٥٠- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي - تأليف : أبو محمد الحسن ابن عبد الرحمن بن خالد الرامهرمزي الفارسي - طبعة : دار الفكر بيروت .
- ٥١- المدخل إلى علم السنن - للبيهقي - طبعة : دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة
- ٥٢- المدخل إلى كتاب الإكليل - للحاكم - طبعة : دار الدعوة - الاسكندرية.
- ٥٣- مراسيل - لابن أبي حاتم- ص ١٤ طبعة : مؤسسة الرسالة - بيروت .
- ٥٤- مسند الشاميين - تأليف : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني - تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي - طبعة : مؤسسة الرسالة - بيروت
- ٥٥- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار- لمحمد بن حبان ابن أحمد بن حبان بن معاذ بن مغبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي- حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي ابراهيم - الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة - الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١م.
- ٥٦- معجم المؤلفين - عمر رضا كحالة - طبعة : مكتبة المثنى بيروت .

٥٧- المقنع في علوم الحديث - تأبف : سراج الدين أبو حفص عمر ابن علي بن أحمد الشافعي المصري المعروف " بابن الملتن " المحقق: عبد الله ابن يوسف الجديع - الناشر: دار فواز للنشر - السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.

٥٨- ميزان الاعتدال - للإمام الذهبي - ط دار الكتب العلمية بيروت .

٥٩- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - تأليف : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني تحقيق : عبد الله بن ضيف الله الرحيلي - طبعة : : مطبعة سفير بالرياض - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤

٦٠- النكت الوفية بما في شرح الألفية - تأليف : برهان الدين إبراهيم ابن عمر البقاعي - ٢٦٧/٢ طبعة مكتبة الرشد .

٦١- وفيات الأعيان - للإمام أحمد بن محمد بن خلكان - ط دار صادر بيروت .



فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع	رقم
٣٣٥١	ملخص البحث.	١
٣٣٥٣	المقدمة.	٢
٣٣٦٠	الفصل الأول: الإمام سفيان الثوري ومكانته العلمية.	٣
٣٣٦٢	المبحث الأول: ترجمته.	٤
٣٣٦٩	المبحث الثاني: مكانته العلمية.	٥
٣٣٧٤	الفصل الثاني: آراء الإمام سفيان الثوري في علوم الحديث	٦
٣٣٧٦	المبحث الأول: آراؤه في مسائل مصطلح الحديث.	٧
٣٣٨١	المبحث الثاني: آراؤه في مسائل رواية الحديث.	٨
٣٤١٠	المبحث الثالث: آراؤه في مسائل الجرح والتعديل.	٩
٣٤٣٠	الخاتمة.	١٠
٣٤٣٢	فهرس المراجع والمصادر.	١١
٣٤٤٠	فهرس الموضوعات.	١٢

ترحمده الله تعالى

